

المحاضر الرسمية

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون

الجلسة العامة ٣٥

الجمعة، ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد كوتيسا . . . . . (أوغندا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس، السيد مندونكا إي ميرونا، (البرتغال). افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٥٠.

البند ٧٣ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المحكمة الجنائية الدولية

مذكرة من الأمين العام (A/69/321)

تقرير الأمين العام (A/69/324 و A/69/372)

ونحن على اقتناع راسخ بالأهمية البالغة للتحقيق في

هذه الجرائم الدولية الخطيرة ومقاضاتها منعا لتكرار حدوثها،

وبهدف إعادة إحلال السلام الدائم والشامل. ونلاحظ، في

ذلك السياق، أن دياجاجة نظام روما الأساسي تنوه إلى أن

من واجب جميع الدول أن تمارس ولايتها القضائية الجنائية

على المسؤولين عن ارتكاب الجرائم الدولية. ومع ذلك، فإن

للمحكمة الجنائية الدولية - بوصفها محكمة الملاذ الأخير - أن

تضطلع بدور حاسم حين تكون الدول غير قادرة على اتخاذ

مثل ذلك الإجراء أو راغبة عنه. وعليه، فإن المحكمة الجنائية

الدولية جديدة بتلقي الدعم من جميع أعضاء المجتمع الدولي.

لقد طلبت الدول الأطراف إلى المحكمة الجنائية الدولية

الاضطلاع بولاية معقدة وطموحة في ظل ظروف بالغة

السيدة كوبر (أستراليا) (تكلمت بالإنكليزية): نحن

ندرك تماما من وجهة نظر أستراليا، بصفتها عضوا في مجلس

الأمن، أن الجرائم التي يعاقب عليها بموجب نظام روما

الأساسي ما تزال ترتكب في العديد من الأماكن على نحو مثير

للقلق. وتصف دياجاجة نظام روما الأساسي الجرائم التي تقع

ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بأنها "فظائع لا يمكن

تصورها هزت ضمير الإنسانية بقوة". وتعرب أستراليا عن

شعورها بالصدمة إزاء وقوع المدنيين - ولا سيما الأطفال

تضمن هذا المحاضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات

الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية.

وينبغي إدخالها على نسخة من المحاضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى:

إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونيا في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>) Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-0506, وسيعاد

وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



1459801 (A)



خلال العمل معا بشكل أكثر فعالية، يمكن أن يكون للجهود التي تبذلها المؤسسات تأثير مضاعف. لذلك، ترحب أستراليا بجرارة بتوجيهات الأمين العام للأمانة العامة بخصوص إجراء اتصالات بأشخاص خاضعين لمذكرات توقيف، وتدعو الأمم المتحدة لتنفيذ تلك السياسة بشكل صارم. كما نرحب أيضا بالاجتماع الذي تم مؤخرا بين المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الجديد، وننصح بمناقشتها سبل تعزيز التعاون بين هئتيهما.

وستواصل أستراليا، خلال الفترة المتبقية من فترة عضويتنا في مجلس الأمن، الدفاع عن تقديم المجلس لنفس مستوى التعاون للمحكمة. وهذا التعاون أمر بالغ الأهمية لفعالية المحكمة الجنائية الدولية، وترى أستراليا بأنه يتعين على المجلس ضمان دعم خطابه المتعلق بالمساءلة باتخاذ إجراءات.

إن المحكمة الجنائية الدولية هي منارة للأمل بالنسبة لأولئك الذين دمرت حياتهم أسوأ التجاوزات التي ارتكبتها البشرية. ولن تفي المحكمة بمهمتها إلا إذا حظيت بدعم المجتمع الدولي. ولهذا السبب، تدعو أستراليا الدول التي لم تقم بذلك بعد إلى التصديق على نظام روما الأساسي بصيغته المعدلة بفعل التعديلات التي أدخلت عليه في كمبالا. وينبغي للدول أن تدعم اتخاذ الجمعية العامة لقرار قوي بخصوص المحكمة الجنائية الدولية، وتدعو جميع الدول لدعم المحكمة الجنائية الدولية في تصديدها للإفلات من العقاب.

**السيدة رايدنغز** (نيوزيلندا) (تكلمت بالإنكليزية): إننا نشكر الرئيس سونغ على عرضه التقرير السنوي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ٢٠١٤ (A/69/321)، ولأن هذا سيكون بيانه الأخير كرئيس للمحكمة، فإننا نود الإشادة بسنوات خدمته في المحكمة الجنائية الدولية. وبوصف نيوزيلندا مؤيدا قويا للمحكمة الجنائية الدولية، فإنها ترحب بالفرصة المتاحة

الصعبة. ونشيد بالمحكمة لما بذلته من جهود مضيئة بغية الوفاء بتلك الولاية. وتجدر الإشارة بوجه خاص في هذا العام إلى إصدار حكم ابتدائي في قضية كاتانغا، علاوة على الحكم على المتهم بالسجن لمدة ١٢ عاما عن تهمة واحدة ذات صلة بالجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وأربع تهم تتعلق بجرائم حرب.

وتمكنت المحكمة من توسيع نطاق أنشطتها هذا العام نتيجة للطلبات المقدمة إليها بغرض الحصول على خدماتها من قبل البلدان التي تواجه حالات ذات صلة. وشرعت المحكمة في إجراء تحقيق ثان في الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، بناء على إحالة تلقته من الحكومة الانتقالية في البلد. وبالمثل، شرع المدعي العام في إجراء تحقيق أولي في الحالة في أوكرانيا، في أعقاب طلب تلقته - عملا بالفقرة ٣ من المادة ١٢ من نظام روما الأساسي - بموجب إعلان أوكرانيا عن قبول اختصاص المحكمة في الجرائم التي يُزعم أنها ارتكبت في إقليمها في الفترة بين ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ و ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٤.

إن المحكمة الجنائية الدولية لا تكون قوية إلا بقدر التزام الدول التي تعتمد المحكمة على تعاونها ودعمها. وفي ذلك السياق، فإننا نؤكد توقعاتنا بشأن وفاء الدول بالتزاماتها المتعلقة بالتعاون مع المحكمة، سواء أكانت تلك الالتزامات نابعة من كونها طرفا في نظام روما الأساسي، أو من قرارات مجلس الأمن. وعدا هذه الالتزامات القانونية، تدعو أستراليا جميع الدول إلى دعم المحكمة في جهودها، مما يعكس ليس أقل وليس أكثر من الرغبة في التحقيق مع المتهمين بارتكاب جرائم دولية خطيرة ومحاکمتهم عليها، وفقا للمعايير الدولية.

إن للأمم المتحدة بالطبع دورا حاسما في هذا الصدد. ويعد التلاقي والتآزر بين الولايتين المنفصلتين والمستقلتين للمحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة، أمرا واضحا. حيث تعمل كلتا المؤسسات على تحقيق الأهداف المشتركة. ومن

مع ليختنشتاين، والمعهد العالمي لمنع العدوان. وأتاح المنتدى لممثلي الحكومات التواصل مع الخبراء من أجل النظر في عمل المحكمة حتى الآن، وأهمية نظام روما الأساسي للمنطقة، ومحتوى ووظيفة تعديلات كمبالا، والانخراط مع مقدمي المساعدة التقنية والتدريب.

ويصادف عام ٢٠١٤ الذكرى السنوية العاشرة لاتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية. ونحن نرحب بتقرير الأمين العام الذي يحدد مختلف مجالات التعاون بين المنظمين، بما في ذلك في الميدان (A/69/324)، ونشيد بالدور الهام الذي يقوم به مكتب الشؤون القانونية، كمركز اتصال في جميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بجميع جوانب الاتفاق. كما نشجع بذل المزيد من الجهود لترسيخ هذا الدور والتعريف به في إطار منظومة الأمم المتحدة.

إن العلاقة بين المحكمة ومجلس الأمن لا تزال مهمة أكثر من أي وقت مضى. وكما أعربنا عن ذلك في السابق في الجمعية وغيرها، فإننا نرحب بالحوار بشأن التوقيت والظروف التي يمكن فيها للمجلس إحالة إحدى الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية. والأهم من ذلك أن المجلس عندما يحيل إحدى الحالات إلى المحكمة، فإننا نرى أنه ينبغي أن يقوم بذلك مع التزام واضح بالمتابعة من جانبه، وينبغي أن يضمن تلقي المحكمة للتعاون الذي تحتاجه لتنفيذ ولايتها، التي ينص عليها نظامها الأساسي.

ولم تكن تجربة المحكمة الجنائية الدولية، ولن تكون، من دون تحديات. ونحن مقبلون على هذا الحقبة الجديدة، سيكون الوقت قد حان ليس فقط للتفكير، ولكن أيضا لتقديم الأفكار البناءة والحوار والتقدم. ومن جانبنا، لا تزال نيوزيلندا ملتزمة بالعمل مع الآخرين لتعزيز جهود المحكمة كمؤسسة دائمة في المشهد القانوني الدولي.

لمواصلة الحوار بشأن سبل ووسائل تعزيز إسهام المحكمة في العدالة الجنائية الدولية، وخاصة علاقتها مع الأمم المتحدة.

ويمثل عام ٢٠١٥ فصلا جديدا بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية ومعه فرصا متعددة للتفكير في الدروس المستفادة واستكشاف مسارات للمستقبل. كما نرحب بانتخاب السيد صديقي كايا، وزير العدل السنغالي، رئيسا لجمعيةنا للدول الأطراف. ونتمنى له كل التوفيق والنجاح في عمله لتحقيق أهدافه المتمثلة في بناء علاقة أقوى بين المحكمة والأقاليم، وبين المحكمة والدول الأطراف، وتعزيز التكامل والعمل من أجل بلوغ عالمية نظام روما الأساسي.

وسيشهد عام ٢٠١٥ أيضا أداء ستة قضاة جدد في المحكمة الجنائية الدولية لليمين القانونية، ومغادرة مجموعة من قضاة المحكمة الجنائية الدولية الذين عملوا فيها منذ افتتاحها. ونحن على ثقة بأن أولئك الذين جرت دعوتهم للعمل بهذه الصفة سيستفيدون من خبراتهم لإثراء الاجتهاد القضائي للمحكمة، ويبنون على عمل أسلافهم، وذلك لضمان أن تكون المحكمة مؤسسة قضائية قوية وفعالة.

وعند التفكير بشأن العام الماضي والتطلع إلى المستقبل، فإننا نلاحظ أيضا حجم العمل المتزايد لجميع دوائر المحكمة. وفي هذا الصدد، نرحب بالجهود التي بذلت مؤخرا لتحليل وتحسين الإجراءات والأساليب الحالية، بما في ذلك من جانب رئيس القلم، والمدعية العامة. كما نشيد بشكل خاص بالخطة الاستراتيجية للمدعية العامة، لا سيما نهجها المعدل تجاه التحقيقات، وضمان أقصى قدر ممكن من جاهزية القضايا للمحاكمة.

وتلتزم نيوزيلندا بنجاح آليات العدالة الدولية، بما في ذلك عالمية نظام روما الأساسي. وكان من دواعي سرورنا خلال شهر آذار/مارس ٢٠١٤، استضافة حلقة عمل لمجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ في أوكلاند في نيوزيلندا، بشراكة

على تحسن إجراءات المحكمة. وبطبيعة الحال، لا يزال هناك مجال لإجراء مزيد من التحسين.

وعلينا أن نذكر أنفسنا بأن نظام روما الأساسي لا يتعامل مع إنشاء المحكمة الجنائية الدولية فحسب، فهو يجسد الإرادة المشتركة للدول الأطراف لكفالة عدم ارتكاب الجرائم الفظيعة، من خلال التشريعات والإجراءات الوطنية، وأنه إذا ارتُكبت تتم مقاضاة مرتكبيها على وجه السرعة على الصعيد الوطني. بهذه الطريقة، سيعزز نظام روما الأساسي سيادة الدول الأطراف، في حين تظل المحكمة الجنائية الدولية هي الملاذ الأخير عندما لا تتوفر أي إمكانية أخرى للجوء إلى العدالة.

كما يتطلب مبدأ التكامل المزيد من التفاعل فيما بين الدول. فينبغي للدول الأطراف أن تقدم المساعدة إلى الدول الأخرى التي تحتاج إلى بناء القدرات الوطنية، حتى يتسنى لجميع الدول مكافحة الإفلات من العقاب بفعالية. كما تضطلع مختلف أجهزة الأمم المتحدة بدور في ذلك المسعى، من خلال المساعدة في بناء القدرات الوطنية. ونرحب بحقيقة أن التقرير السنوي أيضا يتناول هذه المسائل بالتفصيل.

وأخيراً، عندما يتوجب على المحكمة أن تتخذ إجراء، يجب أن تكون قادرة على الاعتماد على دعم وتعاون الدول الأطراف فيها. ونشجع بذل المزيد من الجهود الرامية إلى تعزيز علاقة المحكمة مع المنظمات الإقليمية، من قبيل الاتحاد الأفريقي، ومع منظمات المجتمع المدني. وفي حالة الإحالات، ينبغي لمجلس الأمن - في رأينا المتواضع - أن يفعل المزيد من أجل كفالة أن تتعاون الدول الأعضاء مع المحكمة.

وإننا إذ نتطلع إلى التقرير السنوي المقبل، فلا يمكننا أن ننسى حقيقة أن المحكمة بوجه عام، وما تتخذه من إجراءات بصفة خاصة، ليست بمنأى عن التعليقات والخلافات السياسية. ومن هذا المنطلق، تتحمل الدول الأطراف المسؤولية النهائية

السيد هيتيسي (هنغاريا) (تكلم بالإنكليزية): إن هنغاريا ترحب بتقرير المحكمة الجنائية الدولية (A/69/321)، الذي يحث، اقترانا بمناقشة اليوم، على التفاعل المنتظم بين المحكمة والدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وشاركت ٥٨ دولة عضواً، قبل بضعة أيام فقط في مجلس الأمن، في مناقشة مفتوحة ممتازة بشأن أساليب عمل المجلس، مع التركيز، في جملة أمور، على التفاعل بين المحكمة الجنائية الدولية والمجلس، وخاصة فيما يخص الإحالات. ونود أن نثني على الأرجنتين على عقدها لتلك المناقشة. وبالإضافة إلى ذلك، شهدنا خارج نيويورك، أول زيارة يجريها المجلس لمقر المحكمة الجنائية الدولية.

ولا يمكن المبالغة في تقدير ذلك الإدراك العام للاهتمام المتبادل.

وهناك صلة بالغة الأهمية بين السلام والأمن من جهة، والمساءلة الجنائية من جهة أخرى. فالهدف الأهم لنظام روما الأساسي كان دائما ضمان قدرة البلدان على مواجهة الجرائم الفظيعة، فتلك الجرائم لا تقتل الناس فحسب، بل وتهدد نسيج المجتمع والدولة. كما تتم الوقاية على أفضل وجه من خلال منظور العقاب الذي لا مفر منه وضمن تقديم مرتكبي هذه الأفعال إلى العدالة.

واستنادا إلى تلك الأسس، ينبغي لنا التأكيد مرة أخرى على الحاجة إلى إقامة شراكة وتعاون وثيقين فيما بين المحكمة الجنائية الدولية، ومجلس الأمن، وعموم أعضاء الأمم المتحدة، استنادا إلى قيم تتضمن السلام والأمن والعدالة، وتعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان في نهاية المطاف. والمحكمة الآن جزء من الهيكل الدولي الدائم لكفالة تلك القيم.

ونشيد بتطورات الإصلاح الأخيرة التي تجري داخل مختلف أجهزة المحكمة. ونلاحظ الجهود الرامية إلى تعزيز مكتب المدعي العام. كما تتبلور ملامح مشروع التنقيح الذي يضطلع به قلم المحكمة. وأخيراً، وليس آخراً، هناك علامات

تمسك الجهات الفاعلة القوية بسيادة القانون على الصعيد الدولي. ونعرب عن شكرنا للرئيس سونغ.

كما أود أن أثنى على المدعية العامة للمحكمة، السيدة فاتو بنسودة، لمساعدتها البارزة التي قامت بها في ظروف متزايدة التعقيد. وأؤكد لها شخصيا استمرار دعم رومانيا لما تقوم به من أنشطة معقدة.

ونشكر المحكمة على التقرير السنوي العاشر عن أنشطتها (A/69/321)، الذي يكشف عن عبء عملها المتزايد. ونلاحظ أن التقرير يعترف بأن الطريق إلى تحقيق عالمية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية ينطوي على عملية طويلة وشاقة بما العديد من العراقيل التي سيتطلب التغلب عليها بذل جهود ثابتة ومتضافرة ومنسقة. فمنذ دخوله حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢، كان عدد الدول الأطراف في ازدياد. ونواصل تشجيع جميع الدول على أن تصبح أطرافا في نظام روما الأساسي، ونرى أن تعزيز المحكمة الجنائية الدولية عن طريق تحقيق عالميتها هو أقوى النهج الوقائية.

أما التحدي الرئيسي الذي يواجه المحكمة فلا يزال متمثلا في ضرورة كفالة تحقيق التعاون الكامل والفوري معها، وضرورة التصدي لحالات عدم تعاون الدول على وجه الخصوص. فعدم التعاون مع المحكمة فيما يتعلق بتنفيذ أوامر القبض يمثل انتهاكا للالتزامات الدولية ويقوض قدرة المحكمة على تحقيق العدالة. فالمحكمة تعتمد على دعمنا من أجل الاضطلاع بولايتها على نحو مستقل ونزيه.

ويوضح تقرير المحكمة الدور الأساسي الذي تقوم به الدول في العديد من الجوانب دعما للمحكمة في سعيها للاضطلاع بولايتها. ولا يزال اعتماد تشريعات وطنية ملائمة يكتسي أهمية بالغة من أجل مكافحة الإفلات من العقاب على نحو فعال وحقيقي. وتتحمل الدول المسؤولية الرئيسية عن

عن احترام الاستقلال القضائي للمحكمة وحمايته. غير أن الدول الأطراف أيضا تتحمل المسؤولية عن تسوية الخلافات وإيجاد حلول من أجل تعزيز سلطة المحكمة ومكانتها.

ومن هذا المنطلق، ترحب هنغاريا بالإجراء الذي اتخذ بتوافق الآراء من جانب الدول الأفريقية الأطراف في تقديم السيد صديقي كايا من السنغال بوصفه الرئيس القادم لجمعية الدول الأطراف. ونؤيد تمام التأييد الرؤية المركبة للرئيس الجديد التي تركز على إدخال تحسينات في المسائل المتنازع عليها، وعلى تعزيز التعاون مع المحكمة، وعلى مبدأ التكامل، وعلى تعزيز عالمية النظام الأساسي.

وكدليل على التزامنا المستمر، فستظل هنغاريا عضوا في المكتب خلال السنوات الثلاث المقبلة. كما قررت هنغاريا ترشيح السيد بيتر كوفاكس في انتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية للفترة من عام ٢٠١٥ إلى عام ٢٠٢٤. وإذا ما انتُخبت، فسيقدم القاضي الهنغاري الأول خبرته كأحد القضاة السابقين في المحكمة الدستورية، الذي تدرّب على صنع القرار القانوني المستقل القائم على أقصى قدر من الاحترام للقانون. وهو المرشح الذي اعتاد العمل على أعلى المستويات القضائية، حيث تتخذ القرارات بشأن المسائل القانونية الرئيسية - المسائل الخلافية إلى حد كبير - بتفهم كامل لأن هذه القرارات قد تكون لها آثار سياسية بعيدة الأثر.

**السيدة ميكوليسكو (رومانيا) (تكلمت بالإنكليزية):**

يود بلدي، أولا، أن يغتنم هذه الفرصة لكي يشيد بعمل الرئيس سونغ اللافت للنظر خلال رئاسته للمحكمة الجنائية الدولية. ونحن جميعا مدينون له لما يتمتع به من مرونة وحكمة وكفاءة مهنية، الأمر الذي عزز المحكمة بدرجة كبيرة. ففي الأوقات الصعبة التي يواجهها المجتمع الدولي، نحتاج أن

ومنذ وقت مبكر يعود إلى عام ١٩٢٦، حذر الدبلوماسي الروماني والخبير القانوني فسباسيان بيلا بأنه لا يمكن إنشاء نظام جديد للعدالة الجنائية الدولية بضربة واحدة لعصا سحرية. وينبغي أن يتشكل ذلك النظام بشكل تدريجي، ومع أننا قطعنا شوطاً طويلاً في ذلك الصدد، لا يزال يتعين القيام بالكثير من العمل. ولذلك، أود أن احتتم بياني بالتأكيد مرة أخرى على الحاجة إلى الدعم العلني والدبلوماسي القوي والواسع والمستمر الذي تقدمه الدول والمجتمع الدولي إلى المحكمة الجنائية الدولية لكي تتمكن المحكمة من الاضطلاع بولايتها.

**السيد سعيد (السودان):** يؤكد السودان على المقاصد والأهداف النبيلة التي قامت من أجلها الأمم المتحدة، وهي تشد صون الأمن والسلم الدوليين وتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها من خلال منهج يقوم على التعاون الدولي والحوار بهدف تنمية العلاقات الدولية الودية، وتسوية المنازعات من خلال آليات التسوية السلمية. ولتحقيق هذه المقاصد والأهداف، وضع ميثاق الأمم المتحدة مبادئ هادئة وموجهة تدعو إلى احترام المساواة في السيادة بين الدول، ومنع التدخل في الشؤون الداخلية لها، وضمان استقلالها السياسي ووحدها الإقليمية، وانتهاج التعاون الدولي سبيلاً لمعالجة التحديات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والنأي عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها في العلاقات الدولية.

إن مسألة مكافحة الإفلات من العقاب تمثل مقصداً نبيلاً من مقاصد تحقيق العدالة. وهي ليست محل خلاف، وتندرج في المقام الأول ضمن مسؤوليات الأجهزة العدلية والقضائية الوطنية المعنية بذلك، وفقاً لاختصاصاتها المنصوص عليها في إطار نظمها القانونية الداخلية.

إن محاولات تسييس العدالة الدولية وجعلها منصة لإحراز أهداف وتحقيق مصالح ضيقة أمر لا يتسق مع الجهود المبذولة

إجراء التحقيقات وملاحقة مرتكبي أشد الجرائم خطورة التي تثير قلق المجتمع الدولي ومحاکمتهم.

وترى رومانيا أن العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية تكتسي أهمية قصوى بالنسبة للجهتين الفاعلتين على حد سواء. ونعرب عن دعمنا لإنشاء آلية من شأنها توفير متابعة فعالة عن طريق معالجة المسائل الناشئة عن الإحالات الصادرة عن مجلس الأمن إلى المحكمة الجنائية الدولية، وفقاً لنظام روما الأساسي، كما أكدنا في المناقشة الممتازة التي جرت مؤخراً في المجلس (انظر S/PV.7285).

ونرى أنه ثمة حاجة إلى تبادل حقيقي ومستمر للآراء بين أعضاء المجلس من أجل معالجة الحالات التي أحيلت إلى المحكمة والنتائج المترتبة على عدم الامتثال للالتزام بالتعاون في إطار الإحالات. واستناداً إلى التقارير الدورية لمكتب المدعي العام، يمكن النظر في تدابير المتابعة المناسبة. فآلية من هذا القبيل من شأنها أن تشكل خطوة في الاتجاه الصحيح في عملنا من أجل إقامة علاقة متوازنة وناضجة، ومن ثم تمكين كلتا المؤسستين من ممارسة ولايتهما بكفاءة وعلى نحو متكامل.

وتظل رومانيا داعماً نشطاً للمحكمة الجنائية الدولية، وتواصل تعزيز نشاطها، الأمر الذي يكتسي أهمية حاسمة في مسائل العدالة والسلم الدوليين.

وكانت أحدث المبادرات التي نفذتها رومانيا لتحقيق تلك الغاية مناسبة الاحتفال باليوم الدولي للعدالة، التي عقدت في ٢١ تموز/يوليه في بوخارست، ونظمتها وزارة الخارجية الرومانية واللجنة الوطنية المعنية بالقانون الإنساني الدولي والصليب الأحمر الروماني. ونحن ممتنون للغاية للمدعية العامة بنسودة على كونه أتيح لها الوقت للإدلاء ببيان رئيسي بشأن إنجازات المحكمة الجنائية الدولية والتحديات التي تواجهها.



قادتها ورموزها، مما جعل الرأي العام الأفريقي يصف المحكمة بأنها محكمة الكبار لاستهداف الدول النامية. ويظل السؤال مطروحا وملحا: أين هي المحكمة من الجرائم التي ترتكب في أنحاء عديدة من العالم؟ ولماذا تغض المحكمة طرفها وتشيح بوجهها عن تلك الفظائع؟ أليست هي محكمة عالمية ومعنية بمكافحة الإفلات من العقاب، أينما كان وكيفما كان؟ أين مبادئ الحياد والاستقلالية والتزاهة، كمبادئ هادية لأية ممارسة عدلية؟ تلك أسئلة صعبة بين يدي المحكمة نظرحتها ونجدد طرحها في كل مرة، بدون الحصول على إجابات منطقية ومقنعة. غير أن الممارسة العملية الراهنة للمحكمة ولسان حالها يمثل الإجابة المعلومة والبديهية: وهي أن المحكمة الجنائية الدولية لديها اختصاص أوحده هو استهداف الأفارقة والدول الأفريقية، وليس غير ذلك.

وتشكل علاقة المحكمة الجنائية الدولية بمجلس الأمن وجه صريحا من وجوه التسييس في عمل المحكمة، إذ لا يستقيم أن تنشأ علاقة بين جهاز يفترض أن يعنى بتحقيق العدالة الدولية وجهاز سياسي تحركه المصالح والحسابات السياسية. وهو ذات الجهاز الذي يحيل الأوضاع في بلد إلى المحكمة ويستثني بلدا آخر، في ذات القرار، من تعرض مواطنيه لاختصاص المحكمة. فهي إذن علاقة تقف شاهدا على التماهي بين العدالة، كمبادئ وقيم تجمع البشرية وتوحدتها، وبين المصالح والحسابات السياسية، التي هي أبعد ما تكون عن ميدان القانون الدولي والعدالة. إن تقارير الأمين العام، وهي تتناول إطار العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية، ينبغي أن تلتزم بروح ونص اتفاقية العلاقة بين الجهازين، بدون السعي لتقديم تفسيرات أو محاولة إدماج المحكمة الجنائية الدولية في منظومة الأمم المتحدة، وهو ما يتعارض مع فكرة ونطاق اتفاق العلاقة.

من الأسرة الدولية لتحقيق العدالة والوفاء بمبادئ وأهداف الميثاق، بل ويخرق القواعد المرعية والراسخة في القانون الدولي، ويزيد من التوتر في العلاقات الدولية، بدلا من ترقيتها وتعزيزها كهدف رئيسي من أهداف قيام الأمم المتحدة.

ونحن نتداول حول تقرير المحكمة الجنائية الدولية، يجدر بنا التذكير بأن العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية ينبغي أن تأخذ في الاعتبار الطابع المستقل والمنفصل لكلا الجهازين، وعدم وجود علاقة عضوية أو هيكلية بينهما. وما يثير القلق الشديد هو محاولات بعض الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية لجعل الجمعية العامة للأمم المتحدة جمعية عمومية للدول الأطراف في نظام روما الأساسي المنشئ للمحكمة. وقد ظل وفد بلدي يعبر عن موقفه الثابت والواضح الراض لهذا الاتجاه، الذي يتجلى بوضوح في مشروع القرار الدوري السنوي حول تقرير المحكمة الجنائية الدولية، الذي يقدم في كل عام ويسعى مقدموه، مرة تلو أخرى، ومن خلال اقتراح فقرات عديدة جديدة، لتقديم تفسيرات موسعة لا تعكس روح ونص اتفاقية العلاقة ذات الهدف الواضح والمحدد، ولا ينبغي بأية حال من الأحوال أن تستخدم بغرض كسب أراض جديدة في الأمم المتحدة لمحكمة مستقلة وذات طابع محدد وفي ظل وجود معاهدة تمثل إطارا قانونيا لها وأجهزة تعنى بتصريف أعمالها. وقد عبر السودان عن هذا الموقف بوضوح خلال المشاورات غير الرسمية حول مشروع القرار الخاص بتقرير المحكمة الجنائية الدولية. وسيظل يعبر عن هذا الموقف ويدعو إلى التقيد والالتزام بنطاق وإطار اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة، دونما تجاوز أو توسع في تفسير إطار هذه العلاقة.

لقد كشفت الممارسة الراهنة للمحكمة الجنائية الدولية كيف أنها صارت أداة من أدوات الصراع الدولي وآلية من آليات الفعل السياسي بتركيزها المطلق على أفريقيا واستهداف

عام ٢٠٠٩. نشكر الرئيس سونغ وفريقه في لاهاي، بينما تنتهي فترة ولايته كرئيس، على عملهم من أجل تعزيز العدالة الجنائية الدولية بلا كلل، وعلى الدور المركزي الذي تؤديه المحكمة. ونحن ننوه بالسنوات التي قضاها في الخدمة وبمساهمته الكبيرة في المحكمة.

وهدفنا هو إضفاء طابع العالمية. ونحن نشرك في دعوة الكثير من البلدان الأخرى للتصديق على نظام روما الأساسي أو الانضمام إليه، ولا سيما من منطقة آسيا والمحيط الهادئ. وهناك الآن ١٢٢ دولة طرفا في نظام روما الأساسي، بما في ذلك من أمريكا الجنوبية، ومعظم أوروبا تقريبا وأغلب أوقيانوسيا وحوالي نصف أفريقيا. وقد سن البرلمان الفلبيني في عام ٢٠٠٩، القانون الجمهوري رقم ٩٨٥١، المعروف أيضا باسم القانون الفلبيني بشأن الجرائم ضد القانون الإنساني الدولي والإبادة والجرائم الأخرى ضد الإنسانية. ومهد ذلك الطريق أمام التصديق على نظام روما الأساسي.

وتسعى الفلبين، تماشيا مع مبدأ التكامل، إلى كفالة أن نظام العدالة الجنائية لديها شفاف ونزيه وفعال وسريع نسبيا، بما يتيح الملاحقة القضائية على الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي. وتؤكد الفلبين على إعلان الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة بشأن سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي عام ٢٠١٢ (القرار ٦٧/١) الذي تسلم الفقرة ٢٣ من بدور المحكمة في نظام متعدد الأطراف يرمي إلى وضع حد للإفلات من العقاب وإرساء سيادة القانون.

إن عمل العدالة ليس سهلا أبدا. ولكن الواقع هو أن تحقيق العدالة يمكن أن يكون بالغ التعقيد والصعوبة، أن لم يكن في الحقيقة مدمر، في البلدان المتضررة من العنف والصراع الطائفي أو غير ذلك. والفلبين مهتمة جدا بالتطورات الحاصلة في المحكمة، شأنها في ذلك شأن جميع الدول الأطراف والمجتمع

ويعرب وفد بلدي عن قلقه من تدخل المحكمة الجنائية الدولية السافر في عمل الأمانة العامة للأمم المتحدة ومحاولاتها المستمرة لتحديد لموظفي الأمانة العامة كيف ومتى يتعاملون مع الدول الأعضاء، وتنتظر منهم أيضا تقارير وتفسيرات عن كيفية قيامهم بواجباتهم. ويجدد وفد بلدي تأكيده على مكافحة الإفلات من العقاب وتحقيق العدالة من خلال أجهزة بلدي العدلية والقضائية، القادرة والمؤهلة والراغبة، ورفضه الكامل والواضح للتعامل مع المحكمة الجنائية الدولية، التي ليس السودان طرفا في نظامها الأساسي المنشئ لها، نظام روما الأساسي، وليس عليه، وفقا لذلك، أية التزامات تجاه المحكمة، بموجب ما تنص عليه اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات.

**السيد دي فيغا (الفلبين) (تكلم بالإنكليزية):** إن العلاقات الدولية آخذة في النضج من نظام يعمل على أساس القوة إلى نظام يركز على القواعد بقدر أكبر.

وبطبيعة الحال فالعمود الفقري لهذا التغيير هو سيادة القانون. وأحد أركانه الأساسية هي نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

والسلام العالمي ممكن، لا سيما إذا كان يركز أيضا على مبادئ العدالة الجنائية الدولية. ويعود تاريخ الحملة الطويلة الأجل لإنشاء محكمة جنائية دولية دائمة إلى محاكمات نورمبرغ في عام ١٩٤٦. وبموجب مبادئ نورمبرغ، يرتكب الجرائم ضد القانون الدولي أفراداً، وليس كيانات مجردة، ولا يمكن إنفاذ أحكام القانون الدولي إلا بمعاينة الأفراد الذين يرتكبون جرائم من هذا القبيل.

وبلغت الحملة ذروتها في عام ٢٠٠٢ حيث حُقق عدد الدول الأطراف الستين اللازم للتصديق على نظام روما الأساسي. ونشير إلى أنه في شباط/فبراير ٢٠٠٣، انتخبت جمعية الدول الأطراف أول هيئة مؤلفة من ١٨ قاضيا، والتي ضمت القاضي سانغ - هيون سونغ، الذي أصبح رئيسا في



وحقوق الإنسان بشكل قوي. وسنكفل معا، محاسبة الجناة على جرائمهم. وسيؤكد المجتمع الدولي بقيامه بذلك، على أنه سوف يكون هناك سلام عادل في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، ليس بالنسبة لجيلنا فحسب، بل أيضا للأجيال القادمة.

**السيد كاريرا كاسترو** (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أبدأ بالتأكيد مجددا على دعمنا القاطع للمحكمة الجنائية الدولية، وبتجديد التزامنا بمكافحة الإفلات من العقاب. وأود أيضا أن أشكر الرئيس سونغ على عرض تقريره (A/69/321) بالأمس (انظر A/69/PV.34) الذي نحيط به علما إلى جانب تقرير الأمين العام (A/69/324 و A/69/372).

ويعرب وفد بلدي عن تقديره لتبادل وجهات النظر سنويا بين الأمم المتحدة والمحكمة، ليس فقط لأنه يعزز الحوار والعلاقة بين المنظمتين، بل أيضا لأنه يساعد على إبراز العمل البالغ الأهمية للمحكمة. وللأسف، لا يزال هناك العديد من الأساطير وأوجه سوء الفهم إزاء المحكمة الجنائية الدولية. إن مناقشة اليوم فرصة لدعم سلطة المحكمة والمعرفة المزيد عن ولايتها والأهمية القصوى لتعاون الدول في الجهود الرامية إلى تنفيذ تلك الولاية. وبناء على ذلك، أود أن أتشاطر معكم بعض الأفكار عن أعمال المحكمة والتحديات التي تواجهها حاليا.

أولا، لا تعتمد المحكمة، على الرغم من محدودية الموارد لتنفيذ أحكامها، على التعاون والمساعدة من الدول فحسب، بل أيضا من المنظمات الدولية وخاصة الأمم المتحدة. وأدى هذا الاعتراف المتبادل إلى المفاوضات بشأن اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية (A/58/874، المرفق) واعتماده، إذ إنه يوفر إطارا واسعا للتعاون يهدف إلى تحقيق نتائج ملموسة. وفي هذا الصدد، نرحب بجهود الأمين العام الرامية إلى تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمحكمة، كما

الدولي ككل. ولذلك تولي اهتماما كبيرا للإجراءات القضائية المستمرة والتحقيقات والدراسات الأولية في المحكمة.

ومن اعتقادنا بأن أصدقاءنا في أفريقيا الذين أعربوا عن القلق إزاء المحكمة هم بحاجة أولاً وقبل كل شيء إلى تفهمنا وليس إلى أحكامنا. ومن المؤكد أن الفلبين بوصفها أحد البلدان النامية، وعلى الرغم من التحديات الإنمائية الخاصة بها، تحترم قرار الدول الأفريقية الأطراف بأن تثير أوضاعها مع المحكمة. وقد أظهرت تلك الدول التزامها الثابت وتوقها للعدالة الجنائية الدولية. ويجب علينا إذاً أن نحترم الدروس المستفادة من التاريخ الحديث، إذا أردنا أن نضمن الإسهام التام للعدالة الجنائية الدولية في تعزيز المصالحة بنجاح. وليس لدينا من خيار آخر سوى أن يساعد كل منا الآخر في حماية حقوق الإنسان وبناء القدرات الداخلية، بما في ذلك عن طريق تقديم المساعدة الرامية إلى تنمية الموارد البشرية، من قبيل تدريب القضاة والمدعين العامين والشرطة والجيش. ويجب أن نستخدم مبدأ الولاية القضائية الشاملة من أجل خدمة أهداف العدالة والمصالحة.

وتواصل الفلبين العمل مع جميع الدول الأطراف على نحو بناء في الإسهام في حل هذه الحالة ومعالجة حالات مماثلة في المستقبل. وتأمل الفلبين وتثق في أنه يمكننا التغلب على أي من التحديات التي تواجهها المحكمة والأمم المتحدة والمجتمع الدولي، إذ نتكاتف كي نتفهم ونساعد حقا الدول الأطراف من البلدان النامية، وبخاصة في أفريقيا.

تقوم خطة الأمم المتحدة للتنمية الآن بالانتقال من الأهداف الإنمائية للألفية التي اتفقنا عليها في عام ٢٠٠٠ إلى خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ التي سوف تحدد مستقبل الإطار الإنمائي العالمي. وتدعو الفلبين، بصفتها عضوا في مجموعة أصدقاء سيادة القانون في الأمم المتحدة، إلى خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ التي تتجلى فيها سيادة القانون

ينبغي أن يتمتع مجلس الأمن عن البت في تمويل عمليات الإحالة، وأن يترك الأمر للجمعية العامة للنظر في هذه المسألة. وليس من مسؤولية مجلس الأمن تمويل عمليات الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، ولا ينبغي له أن يحظر على الجمعية العامة القيام بذلك.

والأحكام الواردة في كل من الإحالتين اللتين أحالهما المجلس تتعدى على صلاحيات الجمعية العامة.

ووفقاً للمادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة والمادة ١١٥ من نظام روما الأساسي، فإن قرارات التمويل تدرج ضمن اختصاص الجمعية العامة. وكانت هذه المسألة موضع مناقشات مطولة في المفاوضات المتعلقة بآخر قرار اتخذته الجمعية العامة بشأن تقرير المحكمة الجنائية الدولية، الذي أشرت إليه في وقت سابق. ونعتقد أن الوقت قد حان لحل هذه المسألة. ولذلك، سنقدم مقترحات بشأن هذه المسألة خلال الدورة الحالية.

رابعا، يجب علينا أن نضع الجهود الرامية إلى إنشاء نظام عالمي. فكل وأي خطوة صوب تحقيق العالمية ستحد إلى حد كبير من خطر الإفلات من العقاب وتؤدي إلى بناء السلام وإرساء الاستقرار في الدول. ولذلك، يجب علينا مواصلة تشجيع تحقيق عالمية نظام روما الأساسي من خلال المحافظة على الزخم الحالي للتصديق على النظام والانضمام إليه. وعلاوة على ذلك، لا بد لنا من مواصلة الجهود الرامية إلى القضاء على التصور الخاطئ والذي لا مبرر له بأن المحكمة الجنائية الدولية هي محكمة تختص بمنطقة واحدة فحسب.

لقد جعلت المحكمة الجنائية الدولية وعد العدالة العالمية حقيقة واقعة. ومن شأن اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية أن يساعد على ضمان احترام وتنفيذ العدالة بصورة دائمة.

أشارت الجمعية العامة مؤخرا في أحدث قراراتها بشأن تقرير المحكمة الجنائية الدولية (القرار ٣٠٥/٦٨). وعلاوة على ذلك، أكدت الجمعية العامة على الدور الحاسم لمركز التنسيق الذي يقوم به مكتب الشؤون القانونية، بوصفه المحاور الرئيسي للمحكمة فيما يتعلق بإحالة جميع طلبات التعاون إلى الأمم المتحدة والإخطار بقرارات مجلس الأمن.

ثانيا، نحن نشعر بالقلق من أن بعض الدول الأطراف لا تفي بالتزاماتها بموجب نظام روما الأساسي في إلقاء القبض على الأشخاص الصادر في حقهم أوامر بإلقاء القبض في أراضيها. وإذا كانت الدول ملتزمة حقا بوضع حد للإفلات من العقاب، فلا ينبغي لها أن تقصر في تنفيذ أوامر المحكمة الجنائية الدولية ولا أن تقبل الزيارات التي يقوم بها المشتبه فيهم. وندعو إلى الاحترام غير المشروط وتنفيذ القرارات والأوامر الصادرة عن المحكمة. ويقودني ذلك إلى التشديد على فكرة أن الحكومات ينبغي أن تتجنب الاتصالات غير الضرورية مع الأشخاص الصادر في حقهم أوامر اعتقال. ومن هنا، فإن توجيهات الأمين العام بشأن الاتصالات مع الأشخاص الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية أوامر بإلقاء القبض عليهم أو بحضورهم مسألة أساسية. يجب على المسؤولين في المنظمة ولا سيما كبار الممثلين أن يتصرفوا بطريقة مثالية في إنفاذ تلك السياسة.

وثالثاً، يجب علينا ألا نكتفي فحسب بتجديد التزامنا السياسي تجاه المحكمة الجنائية الدولية، بل علينا تجديد التزامنا المالي أيضا. ما زلنا نشعر بالقلق من أن النفقات التي تكبدتها المحكمة حتى الآن فيما يتعلق بالإحالات من مجلس الأمن، تتكفل بها حصريا الدول الأطراف. وفي العام الماضي، حثت جمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية، الدول على الشروع في إجراء مناقشات في الأمم المتحدة بشأن التنفيذ الصحيح للمادة ١١٥ (ب) من نظام روما الأساسي.

الدولي، أن نعمل على تضافر جهودنا للتغلب على التحديات المستمرة التي تواجهها المحكمة في التنفيذ الكامل لولايتها.

أولاً، أشير إلى أن عدم التعاون من جانب بعض الدول، والذي يتجلى في عدم تنفيذ أوامر إلقاء قبض بحق ١٢ شخصاً، بالرغم من سهولة معرفة أماكن بعضهم. ولهذا، يشكل تعاون الدول الأطراف وغير الأطراف على السواء أمراً أساسياً للمحكمة بغية الاضطلاع بكامل مسؤوليتها. ونظراً لأن عدم التعاون يؤثر على الحالات التي يحيلها مجلس الأمن إلى المحكمة، أود أن أسلط الضوء هنا على أهمية أنشطة المتابعة الفعالة للحالات التي أحالها المجلس، بما في ذلك من خلال إنشاء آلية لذلك الغرض.

ثانياً، تود المكسيك أن تشدد على أهمية استرشاد المجلس بمعايير موضوعية وغير مسبقة في إحالة الحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية، بوصفها أداة دولية للاستجابة لضمان المساءلة عن الجرائم الدولية وألا تمر من دون عقاب.

وفي الختام، تود المكسيك أن تشير إلى جانب أساسي في التعزيز الفعال للمحكمة، وهو ميزانيتها. فالمكسيك، بوصفها أحد المساهمين الرئيسيين في ميزانية المحكمة، تؤكد من جديد أهمية ضمان الموارد الكافية لتمكين المحكمة من الاضطلاع بولايتها. ولذلك، نشارك مشاركة نشطة ومسؤولة في وضع ميزانية المحكمة. والتحديات الهائلة التي تواجهها المحكمة نتيجة لتزايد عدد الحالات والقضايا المعروضة عليها تمثل دليلاً إضافياً على ما أكده وفد بلدي في مناسبات عديدة في هذا المحفل من ضرورة تمويل مجلس الأمن للإحالات من خلال الأموال التي تقدمها الجمعية العامة، على النحو المبين في المادة ١١٥ من نظام روما الأساسي.

وبالمثل، نرى أن هذا التحدي يجب أن يكون مصحوباً بمزيد من الكفاءة في استخدام المحكمة للموارد المقدمة إليها. والمكسيك مقتنعة بأن هذه الكفاءة تتطلب أن تركز المحكمة

السيد دينير ساللا (المكسيك) (تكلم بالإسبانية): تود المكسيك أن تشكر القاضي سانغ - هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية، على تقديمه التقرير السنوي العاشر للمحكمة الجنائية الدولية بشأن أنشطتها خلال الفترة من آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى تموز/يوليه ٢٠١٤ (A/69/321) إلى الجمعية العامة.

ونأسف لأنه، على النحو المبين في التقرير، هذه هي المرة الأولى التي لا تشهد فيها الفترة المشمولة بالتقرير انضمام أي دولة جديدة إلى نظام روما الأساسي. وبالرغم من أن النظام الأساسي يضم أغلبية تبلغ ١٢٢ دولة طرفاً، ينبغي ألا نغفل عن بلوغ هدف التصديق العالمي عليه وتعظيم قدرته الوقائية في جميع أنحاء العالم. ولذا، تحث المكسيك الدول التي لم تفعل ذلك بعد على المسارعة بالتصديق على النظام الأساسي، ومن ثم الانضمام إلى الالتزام الجماعي بمكافحة الإفلات من العقاب عن أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي ككل.

ويوضح التقرير المقدم من المحكمة إنجازاتها العديدة الجديرة بالثناء خلال السنة المشمولة بالتقرير. ومما يدل على الثقة المتنامية للدول الأطراف والدول غير الأطراف على السواء في أداء المحكمة الفعال القبول المؤقت لأوكرانيا - وهي دولة غير طرف في النظام الأساسي - باختصاص المحكمة في نيسان/أبريل، وكذلك الإحالة الثانية من قبل جمهورية أفريقيا الوسطى لحالتها إلى المحكمة في حزيران/يونيه. وعلاوة على ذلك، وعلى الصعيد القضائي، شهد هذا العام أول حكم نهائي تصدره المحكمة وزيادة مشاركة الضحايا في الإجراءات التي تضطلع بها المحكمة.

وما من شك في أن تقدماً كبيراً قد أحرز في تعزيز نظام العدالة الجنائية المنشأ بموجب نظام روما الأساسي. وفي الوقت نفسه، يشير التقرير إلى أنه يجب علينا، نحن أعضاء المجتمع

الجناية الدولية (A/69/321). ونرى هذه المناسبة باعتبارها فرصة هامة للمحكمة الجنائية الدولية لإطلاع الأمم المتحدة على أنشطتها فيما يتعلق بمكافحة الإفلات من العقاب على أشنع الجرائم التي تثير قلقاً دولياً وبشأن الأنشطة الرامية إلى تعزيز أداؤها.

ويؤكد تقرير هذا العام من نواح كثيرة أن المحكمة الجنائية الدولية أصبحت مشغولة بصورة متزايدة، إذ واصلت أعباء عمل تلك الهيئة القضائية النمو خلال العام المنقضي، بما في ذلك الشروع في إجراء تحقيقات أولية جديدة.

ومع أن هذا يُثبت أن المحكمة قد تطورت وصارت مؤسسة قوية، فإنه يؤكد أيضاً أهمية التنفيذ الفعال لمبدأ التكامل أولاً، والتعاون بين المحكمة الجنائية الدولية والأطراف الدولية الفاعلة الأخرى ثانياً.

وكما يؤكد التقرير، "لم يكن الغرض مطلقاً من نظام روما الأساسي أن يحل محل المحاكم الوطنية" (A/69/321، الفقرة ٦٤). فالمسؤولية الرئيسية عن التحقيق في جرائم الفظائع الجماعية ومقاضاة مرتكبيها تقع على عاتق الدول. لذا، إنَّ تحسُّن القدرة المحلية والتعاون بين الدول ذو أهمية قصوى. وإننا نحثُّ المحكمة على مشاركتها النشيطة الهادفة إلى تعزيز قدرة السلطات الوطنية لمقاضاة جرائم نظام روما الأساسي. ومع أنه لا يمكن إلاَّ الثناء على هذه الجهود، فإنَّ إنجازات المحكمة الجنائية الدولية محدودة طبعاً. ولكن يمكن وينبغي للدول، المنظمات الدولية والأطراف الدولية الأخرى أن تفعل المزيد لتعزيز القدرات وزيادة التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية، بهدف منع جرائم الفظائع الجماعية ومقاضاتها. والأمم المتحدة ووكالاتها في وضع جيد بشكل خاص للمساهمة في بناء القدرات في مقاضاة جرائم نظام روما الأساسي. لذا، فإننا نرحب بالاهتمام المتنامي الأخير الذي

على تنفيذ ولايتها بموجب نظام روما الأساسي. وعلاوة على ذلك، نشي على الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية والمجتمع المدني في تعميم أنشطة بناء القدرات بغية تعزيز النظم القضائية الوطنية في مجالي التحقيق والملاحقة القضائية للجرائم الدولية، من خلال برامج وأدوات المساعدة التقنية الجديدة والقائمة في مجالات مثل حقوق الإنسان وسيادة القانون والتنمية.

وفي إطار المنظمة، تجدر الإشارة إلى العمل الذي تقوم به جهات من بينها، المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ووحدة المساعدة في مجال سيادة القانون وآلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وعلاوة على ذلك، يجدر تسليط الضوء على عمل لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان وغيرها من المنظمات الإقليمية في تلك المهمة الرئيسية.

وتدرك المكسيك الأهمية الحيوية لتعزيز الجهود وتعتقد أنه ينبغي الاضطلاع بها في المنتديات المذكورة، وليس في إطار نظام روما الأساسي - الذي لا ينص على ولاية لتلك الأغراض - كوسيلة لضمان زيادة كفاءة استخدام الميزانية المخصصة للمحكمة. والعلاقة بين المنظمة والمحكمة الجنائية الدولية تتيح فرصة للعمل معاً، في مجال اختصاص كل منهما، من أجل تحقيق الهدف المشترك المتمثل في مكافحة الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم التي تثير قلق المجتمع الدولي ككل.

وتؤكد المكسيك من جديد التزامها بالمحكمة الجنائية الدولية واستعدادها لمواصلة التعاون نحو تحقيق ذلك الهدف المشترك، سواء داخل المنظمة أو في المحافل الأخرى ذات الصلة.

السيد ماهنيتش (سلوفينيا) (تكلم بالإنكليزية): يرحب وفد بلدي بهذه الفرصة لمناقشة التقرير السنوي للمحكمة

إسهاما كبيرا في مداولات المحكمة الجنائية الدولية. وهذا بالتحديد ما جعل الجهد الأكبر ضرورياً لتعزيز الحوار والتعاون بين المؤسستين. وفي هذا الصدد، استحووا لي أن أسترعي الانتباه إلى "تقرير المحكمة بشأن حالة التعاون المستمر بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة، بما في ذلك في الميدان"، الوارد في وثيقة المحكمة ICC-ASP/12/42، التي تقدم اقتراحات قيّمة بشأن سبل إدخال التحسينات الضرورية. والوثيقة تستحق المزيد من الدراسة والاهتمام من قِبَل منظومة الأمم المتحدة وأعضائها.

وفي ذلك السياق، هناك حاجة إلى إيلاء الاهتمام على وجه الأولوية لتطوير سبل توطيد وتوسيع العلاقة بين المحكمة الجنائية الدولية ومجلس الأمن، باستخدام نظام جزاءات المجلس ضد الأفراد الخاضعين لمذكرات توقيف صادرة عن المحكمة، باعتماد الولايات الضرورية لبعثات حفظ السلام التي يمكن لوجودها في الميدان أن يساعد المحكمة بصورة هامة في تنفيذ أنشطتها وبدعم مجلس الأمن في ردة فعله على حالات عدم التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية مثلاً. وتودّ سلوفينيا أيضاً أن تؤكد مجدداً دعمها للمبادرة بشأن الامتناع عن استخدام حقّ النقض في قضايا الجرائم الوحشية.

ويمكن أيضاً تحسين فعالية التعاون بين المؤسستين عبر المزيد من التنسيق. وقد أدى مكتب الشؤون القانونية دوراً أساسياً بصفته هيئة تنسيقية معنية بمسائل المحكمة الجنائية الدولية، ولا سيما على صعيد العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة. ويمكن للدول أن تُسهم أيضاً في التنسيق المحسّن في إطار منظومة الأمم المتحدة بتعزيز ترشيد مسائل نظام روما الأساسي.

إنّ سلوفينيا ملتزمة التزاماً قوياً بسيادة القانون ومنع الإفلات من العقاب على الجرائم الوحشية. وتؤدي المحكمة الجنائية الدولية دوراً مركزياً في مساعي المجتمع الدولي

أظهرته الأمم المتحدة بهذه المسائل الهامة، وندعو إلى مواصلة تلك الجهود الهامة.

وبهدف الإسهام في تحسين تنفيذ مبدأ التكامل، تابرت الأرجنتين وبلجيكا والسنغال وهولندا وبلدي سلوفينيا، على العمل بشأن مبادرة لاعتماد معاهدة دولية جديدة متعلقة بالمساعدة القانونية وعمليات التسليم المتبادلة بين الدول، بغية ضمان التحقيق المحلي الفعال في جرائم الفظائع الجماعية ومقاضاتها. ويسرّني أنّ المبادرة قد جمعت فعلياً الدعم بين دول جميع المناطق. وأود أن أعتنم الفرصة لدعوة جميع الدول المهتمة إلى الانضمام. وأودّ أيضاً أن ألفت انتباه الجمعية إلى أنّ الدول المذكورة أعلاه ستُنظّم حدثاً جانبياً حول المبادرة المقرّر تنفيذها على هامش جمعية الدول الأطراف في نظام روما الأساسي لهذه السنة.

واسمحوا لي أن أنتقل الآن إلى المسألة الهامة الثانية التي عاجلها تقرير هذه السنة، أي التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية. وولاية هذه المحكمة البالغة الصعوبة، وتعقيدات عملها تقتضي التعاون الوثيق والفعال من الدول، والأطراف الفاعلة الدولية والإقليمية والمجتمع المدني. والأمم المتحدة شريك طبيعي وهامّ للمحكمة الجنائية الدولية في مكافحة الإفلات من العقاب ومنع الجرائم الوحشية، لأنّ كلنا المؤسستين تتشاطران قيماً مشتركة. ونحن نرى أهمية كبرى في الدعم الذي تتلقاه المحكمة الجنائية الدولية من الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، يرحب وفد بلدي باعتماد الأمم المتحدة المبادئ التوجيهية المتعلقة بالاتصالات غير الضرورية مع أشخاص خاضعين لمذكرة توقيف صادرة عن المحكمة الجنائية الدولية (A/67/828، المرفق)، ويطلب بتنفيذها المتواصل.

إنّ سلوفينيا تدعم دعماً كاملاً المناقشات الجارية الهادفة إلى توثيق التعاون بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية. والدعم الذي تتلقاه المحكمة من الأمم المتحدة يمكن أن يسهم



ومفاده أن هناك حاجة مُلحة إلى تعزيز نظام روما الأساسي وإلى الاستثمار في حملات التصديق.

ولكن من شأن الزاوية الأخرى أن تلاحظ أن المحكمة الجنائية الدولية كانت تعمل في بيئة حيث ليست كل دولة طرفاً فيها - ومن المرجح أن تبقى كذلك في المستقبل. لكن ذلك ينبغي ألا يُعجز المحكمة الجنائية الدولية وعملها، لأن لكل دولة - أعضاء وغير أعضاء على السواء - دوراً إيجابياً تؤديه في تنفيذ مهمة المحكمة. ولا يمكن للمحكمة الجنائية الدولية أن تصبح آلية قضائية فعالة حقاً إلا بدعم جميع البلدان، في تعبير عن الوحدة العالمية. وتقع المسؤولية طبعاً على عاتق الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية. والمحكمة تعتمد على التعاون فيما بينها؛ ورفض نقل المجرمين المطلوبين عائق مباشر أمام العدالة ويجب معالجته كما يلزم.

وبولندا تتفق تماماً مع الاتحاد الأوروبي على ضرورة ضمان المساءلة عن أبشع الجرائم، بغض النظر عن وضع من ارتكبها. وبالسماح للأفراد، أياً كان حجم نفوذهم، بالهروب من المسؤولية، تقوض الدول الأطراف نفس القوانين التي وضعت لكفالة فعالية المحكمة. ويجب احترام مذكرات الاعتقال من أجل ردع الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية في المستقبل. وهذا ينسحب على جميع الدول الأطراف وغير الأطراف عندما يحيل مجلس الأمن حالة ما إلى المحكمة. بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

وبولندا تؤمن بقوة أنه عندما يتصرف مجلس الأمن بموجب الفصل السابع، مقررراً إحالة حالة ما إلى المحكمة الجنائية الدولية، لا بد له أيضاً أن يفرض التعاون على الدول المعنية إذا ما امتنعت عن التعاون تنفيذاً لولاية المحكمة. ولهذا الغرض، نؤيد إنشاء آلية لتنفيذ إحالات المجلس إلى المحكمة الجنائية الدولية عن طريق إسناد تلك المهمة إلى الفريق العامل غير الرسمي لمجلس الأمن المعني بالمحكمتين الدوليتين. ونحن

الرامية إلى السعي لتحقيق هذا الهدف، وهي لذلك تستحق دعمنا وتعاوننا الكاملين. ومثلما تحتاج المحكمة إلى التزام سياسي من الدول، فإنها تستدعي أيضاً قيادة وعزيمة ملتزمين ذاتياً. وأودّ أن أنقل تقدير بلدي العميق للرئيس سونغ على تفانيه الثابت في سيادة القانون، وقيادته المقتدرة للمحكمة طوال فترة ولايته. وتحتفظ سلوفينيا أيضاً بالتقدير المستمر لمشاركته في الحلقة الدراسية الإقليمية بشأن تصديق وتنفيذ تعديلات كمبالا، التي حرت في بلدي في أيار/مايو. وكان دعمه الشخصي لجهود الدول حاسماً، ونأمل لهذه الممارسات أن تتواصل أيضاً في المستقبل وهو يبدأ التصدي لتحديات جديدة.

وأودّ أن أختتم كلمتي بالإعراب عن التزام سلوفينيا الكامل بالمحكمة، وبدعوة جميع الدول غير الأعضاء في المحكمة الجنائية الدولية حتى الآن إلى الانضمام إليها وإلى مكافحة الإفلات من العقاب. ونحن فضلاً عن ذلك نغتنم الفرصة لدعوة جميع الدول الأطراف التي لم تصادق بعد على تعديلات كمبالا إلى أن تفعل ذلك.

**السيد ستانيسليك (بولندا) (تكلم بالإنكليزية):** تؤيد بولندا تأييداً كاملاً البيان الذي أدلى به أمس المراقب عن الاتحاد الأوروبي بشأن هذا البند من جدول الأعمال (انظر A/69/PV.34). وقد طلب الوفد البولندي الكلمة لتسليط الضوء على بعض النقاط التي يعتبرها ذات أهمية خاصة.

إن عالمية نظام روما الأساسي تبقى أحد الأهداف الرئيسية لنظام العدالة الدولية، ومع ذلك، لم تصادق أية دول جديدة على المعاهدة في الفترة الحالية المشمولة بالتقرير. ويمكن رؤية ذلك من زاويتين: إذ يمكن للمرء أن يقول إن حدوث ذلك مؤسف ومخيّب للظن، لأن هناك أكثر من ٧٠ دولة لم تصادق بعد على النظام. لذا، يمكن للمرء أن يفكر لوهلة في عالميته. وبولندا تدعم دعماً كاملاً موقف الاتحاد الأوروبي

دعمت بولندا مهمة المحكمة الجنائية الدولية، بطرق مختلفة. وكما ذكر في البيان الذي أدلى به المراقب عن الاتحاد الأوروبي (انظر A/69/PV.34)، لم يسهم في الصندوق الاستثماري للضحايا إلا ٢٠ بلداً فقط. وتفخر بولندا بأن تكون أحد تلك البلدان. ومؤخراً، صدقت بولندا على تعديلات كمبالا في نظام روما الأساسي. وندعو الآخرين إلى أن يحدو حذونا.

والشبكة غير الرسمية للوزراء من أجل المحكمة الجنائية الدولية خير مثال للدعم السياسي الذي يمكن للدول الأطراف أن تقدمه للمحكمة للمساعدة على تأكيد مكانتها في الساحة الدولية. ولذلك أهمية خاصة في ظل المناخ السياسي السليبي الحالي وعدم الثقة في المحكمة في مناطق معينة من العالم. وبولندا تعزز بكونها عضو في الشبكة غير الرسمية للوزراء، وهي امتداد قيم لمهمة المحكمة، إذ توفر منبراً لنهج متزامن إزاء القضايا البارزة في صدارة المشهد السياسي الحالي. وهي رمز للتقدم وروح المبادرة، وإظهار لقوة الوحدة بين الدول الأطراف في عزمها على إحداث أثر دائم وإيجابي فيما يتعلق بحقوق الإنسان. واليوم، كما كان الحال دائماً، ينبغي للدول الأطراف أن تشجع الدعم السياسي في المناطق التي لديها تحفظات تجاه نظام عالمي للمساءلة.

علينا أن نشجع الدول الأطراف في نظام روما الأساسي وسائر الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على العمل معاً، لا أن تفكر في المساعي الوطنية أولاً، ولكن تفكر في الغايات والأهداف الجماعية للمحكمة الجنائية الدولية لإرساء سلام دائم لما فيه مصلحة العالم أجمع. إن قضية حقوق الإنسان ليست قضية حزبية يتشيع لها البعض دون الآخر، وهي تتجاوز الطموحات السياسية الفردية للدول دائماً.

**السيد نونومورا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية):** في البداية، أود أن أشكر الرئيس سانغ - هيون سونغ على تقريره الشامل (A/69/321) بشأن عمل المحكمة الجنائية الدولية. وكما قال

نعتبر أن هذا الترتيب سيكون له أثر إيجابي على السلام والأمن الدوليين.

وينبغي لنا إيجاد السبل والوسائل المناسبة لدعوة شركائنا الأفارقة للتعاون مع المحكمة لإزالة الشكوك إزاء صحة نوايا المحكمة. ولهذا السبب، ما فتئت بولندا تدعم بقوة جهود الاتحاد الأوروبي الرامية إلى تحقيق فهم أفضل لولاية المحكمة. وفي الوقت الحاضر، هناك بعض حالات الأزمة المذهلة التي تتكشف في شتى أنحاء العالم. فالحرب الأهلية في سوريا دمرت مئات الآلاف من الأرواح ودفعت أكثر من نصف سكانها إلى الترحول؛ والدول المجاورة تسعى جاهدة لاستيعاب قرابة ٢,٥ مليون لاجئ فروا من الموت والعنف. وهي أزمة إنسانية واسعة النطاق. وبولندا تدعم المبادرات الرامية إلى تحقيق العدالة في المنطقة مع قيام المحكمة الجنائية الدولية بدور فعال.

إن الحالة في أوكرانيا تتطلب أيضاً استجابة من الدول الأطراف في إدانة أعمال العدوان وجرائم الحرب والأزمة الإنسانية الناتجة عن ذلك. ووقوف المحكمة الجنائية الدولية مكتوفة الأيدي قد يسيء إلى سمعتها، ويعطي انطباعاً بالعجز وقلة الحيلة. وبولندا تقدر بشكل خاص قبول أوكرانيا لاختصاص المحكمة فيما يتعلق بأحداث ما يسمى بالميدان الأوروبي. وبولندا تود أن ترحب بأوكرانيا كدولة طرف في نظام روما الأساسي في أقرب وقت ممكن، ضماناً لتحقيق العدالة في الإطارين الوطني والدولي على السواء.

والسعي لتحقيق العدالة الدولية وحماية حقوق الإنسان متلازمان، مع اقتناع بولندا بأن التعاون العالمي هو السبيل الوحيد الذي يمكن للعالم من خلاله وضع حد للإفلات من العقاب. والمحكمة الجنائية الدولية أساسية لتحقيق العدالة والمساءلة في المعركة ضد أولئك المسؤولين عن أخطر الجرائم، إلى جانب الدول التي تأويهم أو تدعم تلك الأفعال. ولطالما

والمحيط الهادئ الذين لم ينضموا إلى نظام روما الأساسي بعد على أن يفعلوا ذلك. واليابان مستعدة لمساعدة الأصدقاء على تطوير نظمهم القانونية ومواردهم البشرية، إن رغبوا في ذلك. ختاماً، فإن اليابان ستبقى ملتزمة بشدة بتقديم الدعم الثابت للمحكمة الجنائية الدولية والتعاون معها لكي تكون أكثر كفاءة وفعالية وعالمية حتى مما هي عليه الآن.

**السيد فينابير (ليختنشتاين)** (تكلم بالإنكليزية): إن تقرير المحكمة الجنائية الدولية الأخير (A/69/321) لدليل على أنها مؤسسة قضائية دولية حية تتخطو خطوات كبيرة. وقد حققت معلماً آخر خلال الفترة المشمولة بالتقرير حين أصبح أول حكم تصدره المحكمة نهائياً. وتوافق الآراء بشأن مكافحة الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم. بموجب القانون الدولي يتجاوز الآن الدول الـ ١٢٢ التي اختارت أن تصدق على نظام روما الأساسي، وكان لعمل المحكمة أثر إيجابي هائل في هذا الصدد. وكلما كانت هناك تقارير عن جرائم تقض ضميرنا الجماعي، هناك دعوات تلتزم مشاركة المحكمة، سواء في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو سوريا أو العراق أو فلسطين أو جنوب السودان. فالمحكمة الجنائية الدولية هي الجهة التي يلجأ إليها الناس حيثما توجد فجوة صارخة للإفلات من العقاب، وبالتالي فهي تتعامل مع توقعات كبيرة لتحقيق العدالة في شتى أنحاء العالم. وبذلك، وترسخ رؤية المحكمة في أذهان الناس في جميع أنحاء العالم، والتحدي بالنسبة لنا كدول يتمثل في جعل هذه الرؤية واقعاً كاملاً، بالتعاون مع المحكمة. لقد قطعنا شوطاً طويلاً خلال السنوات الخمس عشرة الماضية، ولكن ما زال أمامنا عمل كثير حتى تصبح هذه الرؤية واقعاً عملياً.

بلى، هناك جوانب من الأعمال اليومية للمحكمة تشعرنا بعدم الرضا. ونحن نتفق مع أولئك الذين يعتبرون أن المحكمة قد تجاوزت سن الطفولة الآن. ونتوقع منها تطبيق الدروس

وفدي في مناسبات عديدة، تولى اليابان أهمية كبيرة للمحكمة الجنائية الدولية. فهي قد أنشئت لمعاقبة مرتكبي أخطر الجرائم التي تقلق المجتمع الدولي، وبالتالي منع وقوع مثل تلك الجرائم. وهي تسهم في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي.

ونعلم جميعاً أن المحكمة تضطلع بدور مشهود في وضع حد للإفلات من العقاب على جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. ومع ذلك، يجب أن نقر أيضاً بأن الغرض من المحكمة لن يتأتى بالمحكمة وحدها. وفي هذا الصدد، أود أن أثنى على الجهود الدؤوبة التي يبذلها السفير إنتلمان، ممثل استونيا، رئيس جمعية الدول الأطراف. وأود أن أعرب أيضاً عن استعداد اليابان للتعاون الكامل مع السيد صديقي كايا.

والتعاون بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة أمر بالغ الأهمية. كما أنه يكتسي أهمية خاصة فيما يتعلق بالقضايا المحالة من مجلس الأمن. وكما ناقشنا في المناقشة المفتوحة في مجلس الأمن في الأسبوع الماضي (انظر S/PV.7285)، من المناسب للمجلس أن ينظر في ما ينبغي اتخاذه من تدابير لمتابعة تلك الحالات عن طريق الحوار مع البلدان المعنية.

ومن الأولويات الرئيسية للمحكمة الجنائية الدولية أن تخدم أولئك الذين عانوا من الجرائم الخطيرة وتقديم الدعم لهم، وخاصة النساء والأطفال والمجتمعات المحلية المتضررة. وفي هذا الصدد، تشيد اليابان بالعمل الجدير بالثناء الذي يقوم به الصندوق الاستئماني للضحايا لصالح الضحايا وأسره تحت قيادة مجلس مديري الصندوق الاستئماني. وأفتخر بإبلاغ المجلس أن رئيس الوزراء أبي أعلن أول مساهمة طوعية تقدمها اليابان للصندوق الاستئماني في أيار/مايو.

وكأحد أبرز الداعمين للمحكمة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، تجدد اليابان التزامها بمواصلة تشجيع أصدقائنا في آسيا

ذلك أيضاً. وكانت ليختنشتاين بين الدول الـ ٧٤ التي قدمت مشروع قرار في مجلس الأمن (S/2014/348) كان من شأنه إحالة الحالة في سوريا إلى المحكمة. وبالرغم من الدعم القوي جداً داخل المجلس وخارجه، كفل حق النقض الثنائي ضد مشروع القرار استمرار الإفلات من العقاب ليكون واقعاً يومياً في سوريا.

والحقيقة المرة هي أن قدرة المحكمة على تحقيق العدالة للضحايا في أكثر من ٧٠ بلداً تخضع لإرادة مجلس الأمن إن كان يريد خدمة العدالة، وتخضع بالتالي للاعتبارات السياسية لأعضائه، والأعضاء الدائمين بالأخص. والسبيل الأمثل لتوسيع نطاق المحكمة هو توسيع نطاق قبولها وأن يصبح المزيد من الدول طرفاً في النظام الأساسي. لذلك، فإنني أكرر دعوة الرئيس كوتيسا أمس إلى تحقيق عالمية النظام الأساسي، ونتطلع للترحيب بأعضاء جدد في أسرة المحكمة الجنائية الدولية.

حتى في الحالتين اللتين استخدم فيهما المجلس سلطته في الإحالة، فإن عدم متابعته قد حد من فعالية مشاركة المحكمة، خصوصاً في الحالة التي انعدم فيها التعاون من جانب حكومة السودان تماماً، بالرغم من الالتزام الواضح لذلك البلد. بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، وتلك وصمة في جبين مجلس الأمن فيما يتعلق بفعاليتها بشكل عام والتزامه بالعدالة خصوصاً. وإحالات المجلس تتعلق عادة بتلك الدول التي لم تصدق على نظام روما الأساسي، وبالتالي لا يمكن أن تكون فعالة إلا إذا كان المجلس حازماً في متابعة وضممان التعاون من جانب الدولة التي لا التزام لديها. بموجب نظام روما الأساسي نفسه. وبذلك، أصبحت إحالات المجلس نعمة ونقمة للمحكمة. فهي قد أثبتت أهميتها المركزية في مكافحة الإفلات من العقاب، من جهة؛ وأدت بدول إلى التشكيك في جدوى تلك الإحالات، من جهة أخرى، خاصة

المستفادة خلال سنواتها العشر الأولى من النشاط القضائي. وتسريع الإجراءات القضائية، مع الاحترام الكامل لحقوق المتهمين، أمر أساسي لتأمين المكانة المركزية للمحكمة الجنائية الدولية في المستقبل. ويسعدنا أن نرى المحكمة وقد بدأت ترقى إلى مستوى ذلك التحدي، ونثق بأن الجيل القادم من القضاة سيواصل النهوض بذلك العمل. ولكن في إعرابنا عن هذه التوقعات، علينا في الوقت نفسه أن ننظر دائماً في دورنا وأن نفكر في ما يمكننا القيام به كدول لجعل تلك المؤسسة أقوى. يجب أن نفهم أن العدالة الجنائية الدولية لا تعمل في أحيان كثيرة بالسرعة التي كنا نود. وكون محاكمة المتهمين الرئيسيين في قضية سربرينيتشا ستنتهي بعد ٢٠ عاماً من الواقعة لا يقلل من أهمية الحكم.

إن نظام روما الأساسي قائم على التوافق بقوة. والمحكمة قد صُممت أساساً لمحاكمة الجرائم التي ارتكبت على أراضي الدول الأطراف أو من جانب رعاياها. والمحكمة، في واقع الأمر، قد اتبعت هذا المفهوم عن كثب، من خلال تركيز أنشطتها على الدول التي طلبت هي نفسها أن تحقق المحكمة في أراضيها أو تعهدت بالتعاون الكامل في التحقيق. ولكن، بالطبع، فإن النظام الأساسي يسمح أيضاً لمجلس الأمن بإحالة حالات ما إلى المدعي العام، وهو حكم وضع لتمكين المجلس من استخدام المحكمة الجنائية الدولية أداة لتحقيق العدالة خارج أسرة الدول الأطراف، وبالتالي تجنب الحاجة إلى محاكم مخصصة جديدة وباهظة التكلفة، وكذلك لمنع الإفلات من العقاب في الأماكن التي ترتكب فيها أبشع الجرائم على نطاق واسع.

ومن الواضح الآن أن هذا الجانب من النظام الأساسي لا يعمل كما كنا نود. والمجلس قد أحال حلتين فقط إلى المحكمة الجنائية الدولية، دارفور في السودان، وليبيا. وتستحق الحالتان الإحالة بوضوح، ولكن هناك حالات أخرى تستحق

أخطر أشكال الاستخدام غير المشروع للقوة من جانب دولة ضد دولة أخرى جريمة يعاقب عليها القانون أمام المحكمة، الأمر الذي يساعدها بالتالي على إنفاذ مبدأ أساسي من مبادئ الميثاق.

ويبلغ العدد الإجمالي للتصديقات على تعديلات كمبالا الآن ١٨ تصديقا. ونحن على ثقة من أننا سنتوصل إلى التصديقات الثلاثين اللازمة في الوقت المناسب، للسماح بتفعيلها في عام ٢٠١٧، وهو أقرب وقت ممكن للقيام بذلك. ولا نزال نقدم المساعدة إلى الدول التي تهتم بالتصديق على تعديلات كمبالا وتنفيذها. كما نشجع الدول التي لديها الرغبة في الانضمام إلى المحكمة على التصديق على نظام روما الأساسي، بالإضافة إلى التعديلات التي اعتمدت في عام ٢٠١٠.

وفي الختام، أود أن أثنى على الرئيس سونغ، وأن أتوجه إليه بالشكر على قيادته في إدارة أعمال المحكمة لسنوات عديدة. وسيبقى إسهامه إسهاما دائما، وسنفتقده.

**السيد جويني** (جنوب أفريقيا) (تكلم بالإنكليزية): أشكركم، سيدي الرئيس، على إعطائنا الكلمة بشأن هذا الموضوع البالغ الأهمية. وبوصفنا دولة طرفا في نظام روما الأساسي، فقد أعرب وفد بلدي على نحو ثابت ومستمر عن دعمه للمحكمة الجنائية الدولية، وإنه لمن دواعي سروري البالغ أن نؤكد مجددا على ذلك الدعم اليوم.

وما فتتنا نعتبر المحكمة عنصرا مهما في مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز العدالة. ويود وفد بلدي أن يعرب عن تقديره للمحكمة على تقريرها الشامل، الوارد في الوثيقة A/69/321، المقدم عملا بالمادة ٦ من اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة. ويشمل التقرير مجموعة واسعة من أنشطة المحكمة، القضائية والمؤسسية على حد سواء. وقد أحطنا علما بصفة خاصة بالجزء الثاني من التقرير، الذي يتضمن معلومات

إذا كانت عضوية الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً غير مستعدة لتحمل كلفتها.

وفعالية المحكمة تعتمد على التعاون الذي تقدمه لها الدول الأطراف، إلى حد كبير. وتنفيذ مذكرات الاعتقال هو المجال الأكثر وضوحا للتعاون، ومن المؤسف أنه من أصل ٣٠ مذكرة صدرت حتى الآن، فإن قرابة نصف هذا العدد لا يزال معلقاً، رغم أن أماكن العديد من المتهمين معلومة للجميع، وهناك اثنان على الأقل يقبعان في سجون الدولة التي يحملان جنسيتها حالياً. وهذا أمر غير مقبول. فالتعاون الكامل مع المحكمة الجنائية الدولية ليس مجرد أمر يستحق الشكر، بل هو واجب يتعهد به كل منا طوعاً حين نصدق على نظام روما الأساسي. ولا يمكننا أن نتوقع أو نطلب أن تكون المحكمة فعالة بدون ما أرسيناه نحن أنفسنا كحجر زاوية في نظام روما الأساسي. فالتعاون الكامل يمتد إلى ما بعد الاعتقال والاستسلام، بالطبع. والمدعي العام - والدفاع أيضاً، في واقع الأمر - يعتمدان على التعاون من أجل إجراء التحقيقات وتسهيل مثول الشهود وضمان تجميد أصول الأشخاص المتهمين. وهذا التعاون بالغ الأهمية ويجب أيضا أن يكون كاملاً وفي الوقت المناسب حتى يكون فعالاً.

وتقييم المحكمة الإيجابي لتعاونها مع الأمانة العامة يعث على الاطمئنان. ويسرنا أن موظفي الأمم المتحدة يواصلون تنفيذ سياسة الاتصالات الأساسية، ولكن نؤكد مرة أخرى أنها يجب أن تنفذ بشكل دائم، وخاصة من قبل كبار الموظفين، ولا سيما من تسند إليهم أعمال الوساطة.

ولأن الأمم المتحدة قد أنشئت من أجل إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب، لا يسعني أن أغفل عن الإشارة إلى تعديلات كمبالا بشأن جريمة العدوان. فهذه التعديلات، التي اعتمدت في عام ٢٠١٠، تكمل حظر الاستخدام غير المشروع للقوة المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة، مما يجعل



ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، ألا وهي صون السلم والأمن الدوليين وإيجاد حلول سلمية للتراعات وفقا لمبادئ العدل والقانون الدولي.

أما القانون الجنائي الدولي - بصورته الحالية - فهو مبني على السعي إلى تحقيق السلام من خلال مكافحة الإفلات من العقاب. وفي وقت مبكر يرجع إلى عام ١٩٤٦، اعترفت محكمة نورمبرغ بأنه لا يمكن إنفاذ أحكام القانون الدولي وتحقيق السلام إلا من خلال مكافحة الإفلات من العقاب. وبالتالي، يتسع نطاق العلاقة بين السلام والعدالة عند وضع القانون الدولي الحديث. وقد كانت تلك العلاقة واضحة أمام واضعي النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ونحن ملتزمون تماما بفكرة أنه يجب أن يقترن السلام والأمن من جهة، بالعدالة ومكافحة الإفلات من العقاب من جهة أخرى. ونرى أن تلك القيم تتجسد في نظام روما الأساسي، وهي القيم التي نؤكد على أنها تشكل الأساس الذي يقوم عليه النظام الحديث الذي تتفاعل في إطاره.

وبالتالي، بالنسبة إلى جنوب أفريقيا، يجب بالضرورة أن يقترن السلام بالعدالة. فلا يمكننا السعي إلى تحقيق أحدهما دون الآخر، وبالتأكيد، لا يمكننا السعي إلى تحقيق أحدهما على حساب الآخر. إنهما وجهان لعملة واحدة. وفي حين تستمر المحكمة في السعي إلى تحقيق العدالة، فإن الأجهزة السياسية للنظام التي أنشأناها، بما في ذلك مجلس السلام والأمن التابع للاتحاد الأفريقي ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، يجب أن تستخدم كل الوسائل المتاحة أمامها من أجل ضمان تحقيق السلام والأمن وصونهما.

تولت الرئاسة السيدة بارو (كيريباس)، نائبة الرئيس.

وختاما، فإن المحكمة الجنائية الدولية مؤسسة أنشئت بغية إقامة عالم أفضل. ويزداد فهم الدور الذي تضطلع به المحكمة في مشهد السلام والأمن، وسيتمين القيام بالمزيد من

مستكملة عن أنشطة القضاء والنيابة العامة. وباعتبارنا من المؤدين بشدة لاستقلالية القضاء، فسوف تقتصر ملاحظتنا على ذلك الفصل.

إن العمل الكفء والفعال الذي تقوم به المحكمة الجنائية الدولية ذاتها - كونها مستقلة ولكنها تخضع للمساءلة في إدارتها - يعد عنصرا هاما أيضا في إنهاء الإفلات من العقاب ووضع معايير للملاحقة القضائية لمرتكبي أفظع الجرائم التي ترتكب في حق البشرية ومحامتهم. فعن طريق محاكمة المسؤولين عن تلك الجرائم، يفضح العالم حقيقة الأعمال الوحشية، ويردع ارتكاب الجرائم في المستقبل، ويساعد على تحقيق العدالة للضحايا. فالضحايا يستحقون العدالة. وسيحدث ذلك من خلال تعزيز مؤسسات تحقيق العدالة على الصعيدين الوطني والدولي. وتعد المحكمة الجنائية الدولية محور تلك الرؤية ويجب تعزيزها كي تحقق العدالة في كل مكان.

وما برحت جنوب أفريقيا ترى أن الجهود الرامية إلى بناء القدرات الوطنية للتحقيق والمقاضاة في الجرائم الخطيرة التي تثير قلق المجتمع الدولي لا تزال أداة هامة في مكافحة الإفلات من العقاب. لذلك من الملائم أن يكمن التكامل في صلب نظام روما الأساسي. ولذلك السبب، حاولت جنوب أفريقيا - جنبا إلى جنب مع الدائمك، خلال الفترة التي قضيناها كمركزي تنسيق مشاركين - بذل قصارى جهدها بهدف تعميم الأنشطة ذات الصلة بتحقيق التكامل.

وبالنسبة إلى جنوب أفريقيا، فإن نظام روما الأساسي وإنشاء المحكمة الجنائية الدولية لا يعملان في فراغ، بل إنهما عنصران هاما في النظام الجديد للقانون الدولي. ويتسم هذا النظام الحديث بمزيد من التضامن الذي يعطي الأولوية للمصلحة المشتركة للبشرية، وفي الوقت نفسه يخدم مبدأ السيادة. وبطبيعة الحال، فإن أسس ذلك النظام الحديث للقانون واردة في ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما في مقاصد

وفي هذا الصدد، نفهم، من جهة، أن هناك حاجة إلى التزام المجتمع الدولي بمكافحة الإفلات من العقاب وضمان محاكمة الأفراد المشتبه في ارتكابهم جرائم خطيرة، مثل جريمة الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. ومن ناحية أخرى، يجب علينا أن نشدد على الدور الرئيسي الذي تؤديه الدول ذات السيادة في السعي إلى تحقيق تلك الأهداف.

وأود أن أذكر، في هذا الصدد، أن هذه الأولوية تنبثق من العديد من المبادئ الراسخة في إطار القانون العرفي الدولي، والقانون الدولي والقوانين الوطنية، ولا سيما مبدأ سيادة الدول، والولاية القضائية، ومبدأ الجنسية، والأولوية للإجراءات التي تتخذها الدول فيما يتعلق بالملاحقات الجنائية، المبدأ الحمائي، وقبل كل شيء حصانة رؤساء الدول والحكومات أثناء ممارسة مهامهم.

إن أولوية الولايات القضائية الوطنية الممنوحة بموجب نظام روما الأساسي نفسه وفقاً لمبدأ التكامل، لم يتم تطبيقها - بدون مبرر - على بعض القضايا المحالة إلى المحكمة من مجلس الأمن أو مكتب المدعي العام. وفي هذا الصدد، ينبغي ألا نشعر بالدهشة لرؤية العديد من الدول، حتى تلك التي هي أطراف في النظام الأساسي، تشكك في نزاهة هذه المؤسسة وفي المعايير التي استخدمت لتقرير فيما إذا كان ينبغي أن تتم الإحالة إلى المحكمة أم لا، أو للاستماع إليهم معربين عن المخاوف والشكوك إزاء التلاعب السياسي والانتقائية.

من الأهمية بمكان التذكير بأن التسييس والانتقائية وإساءة استخدام لوائح الاتهام والتعسف في استهداف الدول الأفريقية والقادة الأفارقة من قبل المحكمة الجنائية الدولية، كانت الأسباب الرئيسية في الدعوة لعقد مؤتمر القمة الاستثنائي للاتحاد الأفريقي، الذي عقد في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ قبل عام مضى في أديس أبابا.

العمل لضمان استمرار النظر إلى الجهود الرامية إلى تحقيق السلام والعدالة باعتبارها جهوداً تكميلية. وسيواصل وفد بلدي دعم المحكمة حتى يتسنى لها أن تزداد قوة باستمرار.

**السيد بلعيد** (الجزائر) (تكلم بالإنكليزية): أولاً وقبل كل شيء، أود أن أنضم إلى المتكلمين السابقين في الإعراب عن الشكر لرئيس المحكمة الجنائية الدولية، القاضي المحترم سانغ - هيون سونغ، على التقرير الشامل (A/69/321) الذي عرضه عن أنشطة المحكمة خلال الفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤، وفقاً للمادة ٦ من اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

كما أود أن أتوجه بالشكر إلى الأمين العام على تقريره عن النفقات المتكبدة والمبالغ المردودة التي تلقتها الأمم المتحدة فيما يتعلق بالمساعدة المقدمة إلى المحكمة الجنائية الدولية (A/69/372)، والمعلومات ذات الصلة بتنفيذ المادة ٣ من اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية (A/69/324).

ويرحب وفد بلدي بهذه الفرصة للإسهام في مناقشة الجمعية العامة بشأن هذا البند الحاسم من جدول الأعمال، وبتكرار الشواغل التي أثارها الاتحاد الأفريقي، والدول الأفريقية، والعديد من البلدان الأخرى في جميع أنحاء العالم فيما يتعلق بضرورة قيام مجلس الأمن، والمحكمة الجنائية الدولية، وجمعية الدول الأطراف بالمشاركة البناءة في الطلبات التي قدمها كل من الاتحاد الأفريقي والدول الأفريقية.

ويود بلدي أن يكرر التأكيد مرة أخرى التزامه الثابت بتعزيز حقوق الإنسان والديمقراطية، والتمسك بسيادة القانون والحكم الرشيد، ومكافحة الإفلات من العقاب، وضمان إمكانية الوصول إلى العدالة.

السيد زيلفيغر (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): يود الوفد السويسري أن يتطرق إلى ثلاث نقاط.

أولاً، أن أشير إلى مساهمة المحكمة الجنائية الدولية في العدالة الجنائية الدولية. وقد بدأ العمل الشاق الذي قامت به محكمة العدل الدولية خلال السنوات الـ ١٢ الماضية يؤدي ثماره، بإصدار ثلاثة أحكام ابتدائية، أحدها نهائي، و ١٨ قضية أخرى قيد النظر

ينبغي ألا ننسى، عند تقييم هذه الأرقام، كل العمل الشاق الكامن وراءها. وقد فتحت المحكمة تحقيقات في ثماني حالات ذوات سياقات مختلفة جداً. وهذا التعدد في الحالات وتعقيدات الكامنة هي ما تميز المحكمة الجنائية الدولية عن سائر الولايات الجنائية الدولية الأخرى.

إن المحكمة الجنائية الدولية ليست مشغولة للغاية فحسب؛ إنما أيضاً يُنظر إليها بشكل متزايد على أنها جهة فاعلة رئيسية في الوقاية من النتائج المترتبة عن أشد الجرائم خطورة وإدارة تلك النتائج. وتتم إشارة إلى المحكمة بانتظام في التقارير والقرارات والمناقشات السياسية. وبالإضافة إلى ذلك فقد صدّق ما يقرب من ثلثي جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على نظام روما الأساسي.

وعلى الرغم من هذه التطورات الإيجابية، تبين الأحداث الجارية أن الجرائم البشعة غالباً ما ترتكب خارج الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية: في سوريا والعراق وكوريا الشمالية، على سبيل المثال لا الحصر. إن عدم قدرة المحكمة الجنائية الدولية على العمل في هذه الحالات هو بمثابة تذكير صارخ بالحاجة إلى الاستمرار في تعزيز عالمية نظامها الأساسي. ولن تتمكن المحكمة الجنائية الدولية أن تكون بمثابة شبكة أمان لضمان تحقيق العدالة للضحايا في جميع أنحاء العالم إلا من خلال عالميتها.

وكما لاحظ رؤساء الدول والحكومات الأفريقية خلال تلك القمة، فإن المحكمة الجنائية الدولية ركزت حصرياً طوال وجودها خلال ١١ عاماً على الدول الأفريقية وتجاهلت حالات غير مقبولة في أنحاء العالم الأخرى. يجب أن تشمل مسألة العدل الدولية الحاجة إلى احترام السيادة والاستقلال الوطني لجميع الدول، بما في ذلك البلدان الأفريقية.

وفي هذا الصدد، واستناداً للقانون الوطني، والقانون العرفي الدولي، اللذين يمنحان الرؤساء الحاليين للدول والحكومات وغيرهم من كبار المسؤولين الحصانة خلال فترة ولايتهم، قرر مؤتمر القمة الأفريقي ما يلي:

”ينبغي عدم البدء بأية لوائح اتهام أو مواصلتها أمام أية محكمة دولية أو هيئة قضائية مخوّلة لمحاكمة أي رئيس حالي لإحدى دول أو حكومات الاتحاد الأفريقي أو أي شخص يعمل بهذه الصفة أو يحق له أن يعمل بهذه الصفة طوال فترة توليه منصبه، وذلك حرصاً على حماية النظام الدستوري والاستقرار وسلامة الدول الأعضاء فيه“

إن الأمر الذي يبعث على خيبة الأمل الشديدة للقارة الأفريقية بأسرها هو عدم الاستجابة للمقترحات السلمية قانونياً، التي أيدها أو شرع في تقديمها الاتحاد الأفريقي القاضية بإرجاء الإجراءات التي بوشرت ضد رئيسين ونائب رئيس أفارقة يتولون منصبهم، وفقاً للمادة ١٦ من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بشأن إحالة القضايا.

وقد تمت إضاعة فرصة حقيقية للتخفيف من حدة الاستقطاب؛ وتعزيز الاقتناع بحياة العدالة الدولية؛ وفي صون وضمان السلم والأمن والاستقرار في قارتنا، فضلاً كرامتها وسيادتها وسلامتها.

وفي هذا الصدد، فإن إجراء حوار بناء مع المحكمة بشأن جوانب معينة من أنشطتها من شأنه أن يظهر إرادتنا المشتركة لتعزيز المحكمة والإسهام في نجاحها. إن فعالية المحكمة هي من الأمثلة على أحد الجوانب الجديرة بأن يتم تناولها بمزيد من التفصيل من خلال الحوار. توماس لوبانغا رهن الاحتجاز في لاهاي منذ أكثر من ثماني سنوات ونصف السنة، ولم يتم البت في الاستئناف ضد قرار إدانته بعد. إن فعالية الإجراءات لها أهمية أساسية بالنسبة للضحايا والمتهمين والاستخدام الرشيد للموارد المالية و - الأهم من ذلك - مصداقية المحكمة وتأثيرها الرادع.

وتحسين الفعالية مع الحفاظ على نزاهة الإجراءات هو مسؤولية مشتركة تقع على عاتق الثلاث فئات الفاعلة: المحكمة الجنائية الدولية والدول الأطراف والمجتمع المدني. وينبغي للمحكمة الجنائية الدولية، من جانبها، أن تضاعف جهودها من أجل اعتماد ممارسات فعالة. ويوفر الإطار القانوني القائم إلى حد كبير المرونة اللازمة، وقد قامت المحكمة بالفعل بخطوات إيجابية في هذا الاتجاه. نرحب أيضا باستعداد مختلف هيئات المحكمة على الشروع في حوار بشأن هذه المسائل. وينبغي للدول الأطراف أن تعتمد رؤية أكثر استراتيجية للمحكمة من أجل الحد من العبء الإداري وإفساح المجال لمناقشة المسائل الهامة. ويمكن تحديد مؤشرات الأداء بوصفها جزءا من الحوار المنظم بشأن الفعالية بين الدول الأطراف والمحكمة. وأخيرا، ينبغي للمجتمع المدني أن يزيد تأييده القيم للمحكمة الجنائية الدولية من خلال التدريب والحلقات الدراسية والأنشطة الأخرى ذات الصلة. وفي الوقت نفسه، للمجتمع المدني دور حاسم يؤديه في تمثيل مصالح الضحايا.

وسويسرا ملتزمة بمواصلة العمل مع جميع أصحاب المصلحة بهدف تعزيز المحكمة الجنائية الدولية باعتبارها مؤسسة العدالة الجنائية الدولية الرائدة في العالم. يجب علينا

النقطة الثانية التي أود التطرق إليها هي العلاقة بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة، وبصورة أكثر تحديدا مجلس الأمن. وفي ضوء حجم الجرائم وعدد الضحايا في سوريا، صوت ١٣ عضوا من أعضاء المجلس مؤيدين لمشروع القرار الذي يتضمن الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية (S/2014/348)؛ وشارك في تقديمه ٦٥ دولة. وكما نعلم جميعا، فإن مشروع القرار لم يُعتمد في نهاية المطاف. وهذا هو السبب في أن ٢٣ بلدا من البلدان التي انضمت إلى فريق المساءلة والاتساق والشفافية ما برحت تدعو باستمرار الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن إلى الامتناع طوعا عن استخدام حق النقض للحيلولة دون اتخاذ المجلس إجراء يرمي إلى منع ارتكاب الأعمال الوحشية أو وضع حد لها.

بالإضافة إلى ذلك، سيواصل وفد بلدي العمل من أجل متابعة أكثر اتساقا لإجراءات المجلس المتعلقة بالمحكمة الجنائية الدولية عن طريق تشجيع إنشاء هيئة فرعية، والقيام بردود فعل قوية في حالات عدم التعاون، وتعميم مراعاة اعتبارات العدالة في الولايات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن.

ثالثا، أود أن أقول بضع كلمات بشأن العلاقة بين المحكمة والدول الأطراف فيها. بعد أكثر من ١٠ سنوات على وجود المحكمة، فقد حققت قدرا من الاستقرار والنضج يجعل من الممكن البدء بعملية تفكير وحوار بشأن بعض جوانب عملها التي تحتاج إلى مزيد من المناقشات.

وخلال قيام المحكمة بذلك، من المهم أن تظل محايدة وموضوعية وبناءة.

إن الدخول في مجادلات عقيمة لن يخدم إلا أهداف الأشخاص الذين عارضوا، منذ البداية، إنشاء هذه المؤسسة علاوة على ذلك، يجب أن نتجنب بأي ثمن تفويض استقلال المحكمة وشرعيتها.

البشرية جمعاء. ونأمل أيضا بأن تعيد الدول الأعضاء، التي لم تنضم بعد، النظر في رفضها لنظام روما الأساسي، حيث أن ذلك يعني خطوة ضارة إلى الوراء بالنسبة لسيادة العدالة على الأفعال التي يرتكبها الإنسان.

وقد كانت أوروغواي أول بلد في أمريكا اللاتينية تعمل على تنفيذ نظام روما الأساسي بموجب القانون، بعد التصديق عليه. وكان لنا الشرف العظيم في العام الماضي أن نصبح أول بلد من بلدان أمريكا اللاتينية يودع صك التصديق على تعديلات كمبالا التي أدخلت على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ونرحب بعمليات التصديق على التعديلات التي أجريت هذا العام، ونشجع الدول الأعضاء الأخرى في المنطقة وفي أماكن أخرى على القيام بذلك، بحيث يمكن أن يبدأ نفاذ التعديلات في أقرب وقت ممكن، وهو عام ٢٠١٧.

في عام ٢٠١٣، قررنا أن نضطلع بمسؤولية المنسقين الإقليميين لمجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لحالات عدم التعاون مع المحكمة. وتتيح لنا هذه المهمة، إلى جانب المنسقين الثلاثة الآخرين، الإسهام في عمل رئاسة جمعية الدول الأطراف عند وقوع إحدى حالات عدم التعاون. ونأمل أن نرحب بآخر المنسقين المنضمين في أقرب وقت، وأن يكون أو تكون من منطقة لم يتم تمثيلها بعد. وتبين جميع هذه الخطوات المستوى العالي للالتزام أوروغواي تجاه المحكمة الجنائية الدولية بوصفها ممثلة للعدالة الجنائية الدولية.

وفيما يتعلق بالقضايا المحالة إلى المحكمة من مجلس الأمن، يسرنا أن قد سُرع في هذه الممارسة ونأمل أن تستمر. نحن نلاحظ أن تأثير النزاعات المسلحة وازدياد مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، لا تزال مدعاة للقلق. وعليه، نرى أن على مجلس الأمن أن يتصرف بصورة منهجية في القضايا والحالات المماثلة. ولا يمكننا أن ندعي أن المجلس

التغلب على خلافاتنا والعمل معا من أجل جعل القيم العالمية التي قررنا التمسك بها بشكل جماعي، حقيقة واقعة من أجل ضمان العدالة للضحايا ووضع حد للإفلات من العقاب على أشد الجرائم خطورة.

**السيد سيرباني** (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): يود وفد بلدي أن يشكر رئيس المحكمة الجنائية الدولية، القاضي سانغ - هيون سونغ، على عرض التقرير السنوي للمحكمة (A/69/321).

لقد دأبت أوروغواي على السعي إلى تسوية قانونية للمنازعات وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة. واليوم، نود أن نؤكد على العمل الهام الذي تقوم به المحاكم المنشأة دوليا في كفالة إقامة العدل، وفي ملاحقة المجرمين أيا كانوا وأيضا وجدوا. وهكذا كان الحال في أعقاب الانتهاكات المروعة لحقوق الإنسان في التسعينات من القرن الماضي في رواندا، ويوغوسلافيا السابقة، الأمر الذي أدى إلى إنشاء المحكمتين المخصصتين المعنيتين. وأدرك المجتمع الدولي في نهاية المطاف أنه يجب أن تكون هناك محكمة جنائية دولية، لكي لا تتكرر هذه الانحرافات، وبغية مقاضاة المسؤولين بالحجية الكاملة للقانون، سواء على الصعيد الوطني أو الصعيد الدولي.

ويوافق هذا العام الذكرى السنوية السادسة عشرة لاعتماد نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. إن الاحتفال بتلك الذكرى السنوية يعني الاحتفال بتطور القانون الدولي ونموه التاريخي، ولكنه يعني في المقام الأول الإشادة بنضج المجتمع الدولي في كفاحه ضد الإفلات من العقاب. ويرحب بلدنا بكون أنه منذ التوقيع على نظام روما الأساسي، زادت عضوية المحكمة لتشمل ما يقرب من ثلثي مجموع أعضاء الأمم المتحدة. ويحدونا الأمل في أن يتواصل اتجاه النمو هذا بحيث يمكن أن تكون العضوية في الهيئتين متساوية في المستقبل القريب، ويمكن أن يمتد اختصاص المحكمة بالكامل ليشمل



فالحقيقة أن المحكمة ليست بالضرورة هيئة مستقلة. وعلاوة على ذلك، لا تميل هذه المسألة إلى تشويه الولاية القضائية لتلك الهيئة فحسب، بل تنتهك مبادئ استقلال الهيئات القانونية وتؤثر على شفافية ونزاهة إقامة العدل.

وتؤكد الإحالات التي يقوم بها مجلس الأمن إلى المحكمة الاتجاه السلبي الذي أشار إليه بلدي في مناسبات عديدة. إن مجلس الأمن، من خلال إحالاته ينتهك باستمرار القانون الدولي، ويهاجم البلدان النامية باسم ما يدعي أنه مكافحة الإفلات من العقاب. ولهذا تؤكد كوبا مجددا موقفها المؤيد لإنشاء ولاية جنائية دولية محايدة وغير انتقائية، وفعالة وعادلة، تكمل النظم القضائية الوطنية وتكون حقا مستقلة، وبالتالي لا تخضع للمصالح السياسية التي يمكن أن تشوه سلطتها.

وللأسف، ظلت المسائل المتصلة بتلك المواضيع بدون حل في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، الذي عقد في كمبالا عام ٢٠١٠. والمحكمة، باعتبارها هيئة تناول القانون الجنائي الدولي، ظلت رهن قرارات مجلس الأمن غير الشرعية وغير الديمقراطية التي تنتهك القانون الدولي وما زالت تمنح الإفلات التام من العقاب لأولئك الأشخاص المسؤولين حقا عن الجرائم والمجازر المرتكبة ضد المجتمع الدولي. ومما يدعو للأسف أن قرارات مجلس الأمن تنص على أن الجرائم المرتكبة من قبل قوات بعض الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن والدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي تستثنى من التحقيق. وتعد تلك الاستثناءات إهانة للمجتمع الدولي وتسلب الضوء على المعايير المزدوجة التي تعمل في إطارها تلك الهيئة، وتشكل انتهاكا للمبادئ المنظمة لأنشطة المحكمة الجنائية الدولية.

ويؤكد وفد كوبا من جديد أن المحكمة الجنائية الدولية لا يمكن أن تتجاهل المعاهدات الدولية أو مبادئ القانون الدولي. ولا بد أن تحترم المحكمة مبدأ القانون المتعلق بحق

تحكمه أسبقية تاريخية لأنه ليس هيئة قضائية وإنما سياسية. ومع ذلك، فهو أيضا الهيئة التي يخولها الميثاق بصون السلم والأمن الدوليين، وهو يتصرف بالنيابة عن المجتمع الدولي بأسره. ينبغي أن يتصرف بمسؤولية غير انتقائية حيثما يتعرض السلام للتهديد. وفي هذا الصدد، نعتقد أنه سيكون من المستصوب بالنسبة للأعضاء الدائمين في مجلس الأمن النظر في الامتناع عن استخدام حق النقض لعرقلة عمل المجلس في منع ارتكاب جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية أو وضع حد لها.

من الواضح تماما أنه، وفقا لأحكام المادة ١١٥ (ب) من نظام روما الأساسي، يجب على الأمم المتحدة أن تسهم في تكاليف التي تتكبدها المنظمة بشأن الإحالات من مجلس الأمن، بغية تقاسم الأعباء المالية للعدالة الجنائية الدولية. ولتحقيق ذلك، نأمل أنه، وفقا للمادة ١٣ من اتفاق العلاقة بين الهيئتين، سيتم التوصل إلى اتفاق في أقرب وقت ممكن بشأن تنفيذ الترتيبات الخاصة بكل منها لتنفيذ ذلك التعاون. وفي الختام، نعتقد أنه يجب أن يكون هناك مزيد من التعاون بين مجلس الأمن والمحكمة، الأمر الذي يعني ينبغي إنشاء آلية لرصد القضايا التي يجيلها المجلس للمحكمة.

السيد بيريت بيريت (كوبا) (تكلم بالإسبانية): تحيط كوبا علما بتقرير المحكمة الجنائية الدولية، الواردة في الوثيقة A/69/321.

ونود هنا أن نعرب عن التزامنا بمكافحة الإفلات من العقاب على الجرائم التي تلحق بالمجتمع الدولي أضرارا. والأحداث التي وقعت في السنوات الأخيرة تظهر بوضوح الحاجة إلى هيئة قضائية دولية تتسم بالاستقلال وتكافح الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم. بيد أن، وفقا للمادة ١٦ من نظام روما الأساسي والسلطات الواسعة النطاق الممنوحة لمجلس الأمن في أعمال المحكمة الجنائية الدولية،

سواء كانت أطرافاً في نظام روما الأساسي أم لا، لا بد أن تجري عملية المفاوضات في إطار من الشفافية والنزاهة بطريقة شاملة استناداً إلى جميع آراء وشواغل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

وتؤكد كوبا من جديد استعدادها لمكافحة الإفلات من العقاب، والتزامها بالعدالة الجنائية الدولية تمثيلاً مع مبادئ الشفافية والاستقلالية والنزاهة والصرامة في تطبيق القانون الدولي واحترامه.

**السيد الدباشي (ليبي):** تعلمون أن مجلس الأمن قد أحال بقراره ١٩٧٠ (٢٠١١) الجرائم المرتكبة في ليبيا منذ ١٥ من شباط/فبراير ٢٠١١ إلى المحكمة الجنائية الدولية. ورغم أن ليبيا ليست طرفاً في نظام روما الأساسي، إلا أنها تحرص على التكامل الإيجابي بين القضاء الوطني الليبي والمحكمة الجنائية الدولية والتعاون الوثيق بين مكتب المدعية العامة للمحكمة ومكتب النائب العام الليبي، بما يحقق العدالة ويمنع الإفلات من العقاب.

وتجسيدا لهذا التعاون، وقع النائب العام في ليبيا مع المدعية العامة للمحكمة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ مذكرة تفاهم تهدف إلى تقاسم عبء التحقيقات والملاحقات القضائية الإضافية لمرتكبي الجرائم الخطيرة في ليبيا وتقديمهم للعدالة، وبذل الجهود المشتركة المبنية على التكامل من خلال تبادل المعلومات بشأن التحقيقات والملاحقات التي يجريها الطرفان.

وفي شهر آيار/مايو الماضي انتهت الترتيبات بين السلطات الليبية والمحكمة بشأن دخول موظفي ومستشاري المحكمة الجنائية الدولية إلى الأراضي الليبية وضمان ما يلزم لهم من حصانات وامتيازات تمكنهم من الاضطلاع بمهامهم.

كما قام مكتب النائب العام بتمكين المحكمة الجنائية الدولية من الاضطلاع على عينات من محاضر التحقيق وأدلة

الدولة في قبول الالتزام بمعاهدة، على النحو الوارد في المادة ١١ من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام ١٩٦٩. وتكرر كوبا تأكيد قلقها البالغ إزاء السابقة التي شكلتها قرارات المحكمة في الاضطلاع بالإجراءات القضائية ضد مواطني الدول غير الدول الأطراف في نظام روما الأساسي التي لم تقبل اختصاص المحكمة وفقاً للمادة ١٢ من النظام الأساسي. على النحو المبين بوضوح في تقرير الأمين العام، "لم يكن الغرض مطلقاً من نظام روما الأساسي أن يحل محل المحاكم الوطنية" (A/69/321، الفقرة ٦٤). ويجب ألا يغيب عن بالنا أن الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية يجب أن تظل مستقلة عن الهيئات السياسية للأمم المتحدة وأن تعمل دائماً بطريقة مكتملة للولايات القضائية الجنائية الوطنية.

وتعرض الشعب الكوبي لأشكال مختلفة من العدوان على مدى ٥٠ عاماً، مما أدى إلى سقوط آلاف من القتلى والجرحى في بلدنا ووقوع خسائر مادية ومالية واقتصادية لا توصف. ومع ذلك، فإن تعريف جريمة العدوان الذي تم التوصل إليه في مؤتمر كمبالا أبعد ما يكون عن مراعاة تلك العوامل. ولا بد من تعريف جريمة العدوان بطريقة عامة تشمل جميع أشكال العدوان في العلاقات الدولية فيما بين الدول، وألا يقتصر على استخدام القوة المسلحة بل يمتد ليشمل سيادة الدول وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي.

ولا بد أن تقدم المحكمة الجنائية الدولية تقارير عن أنشطتها إلى الجمعية العامة عملاً باتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية. وبالرغم من أن كوبا ليست دولة طرفاً في المحكمة، فإنها مستعدة للمشاركة بنشاط في عملية التفاوض مع تلك الهيئة، لا سيما بشأن مشروع القرار الذي تتخذه الجمعية العامة سنوياً فيما يتعلق بتقارير المحكمة الجنائية الدولية. بيد أنه، بالنظر إلى طابع القرار، واتخاذها في إطار الجمعية العامة، بمشاركة جميع الدول الأعضاء

ونظرا للظروف الأمنية الأخيرة التي تشهدها ليبيا، وحرصا من المحكمة الليبية المعنية على مباشرتها النظر في الدعوى في ظروف ملائمة تكفل إجراء محاكمة عادلة، أحلت المحكمة جلستها الأخيرة إلى تشرين الثاني/نوفمبر المقبل. وفي هذا الصدد، يسعى مجلس النواب والحكومة المؤقتة لاستعادة مؤسسات الدولة التي استولت عليها مجموعات مسلحة في العاصمة طرابلس. والسلطات الشرعية عازمة على اتخاذ التدابير اللازمة لفرض سيادة القانون وهيئة الظروف المناسبة لاستئناف جلسات المحاكمة، بما يضمن حماية حقوق المتهمين وإجراء المحاكمات وفقا للمعايير الدولية. وبناء على ما تقدم ذكره، فإننا نجدد أملنا بأن تعترف المحكمة الجنائية الدولية قريبا بولاية القضاء الليبي في محاكمة سيف الإسلام القذافي كما اعترفت بولايته في محاكمة عبد الله السنوسي.

ورغم دعمنا لعمل المحكمة الجنائية الدولية، فإننا نأمل أن تكون المحكمة أكثر حذرا عند نظرها في قضايا تتعلق بكبار المسؤولين في الدول الأعضاء. فلا يكفي تطبيق القانون لتحقيق العدالة. فحتى تطبيق القانون يجب أن يتم بحذر وفي إطار الإدراك الدقيق للوضع السياسي للبلد المعني ولما يمكن أن ينتج عن حكم المحكمة من ردود أفعال قد تعيق التنفيذ أو تقوض سمعة المحكمة وقضاها، وبخاصة إذا كان الحكم يمس بسيادة الدولة أو يستفز المشاعر الوطنية للناس. ومن ثم يجب تحاشي الإصرار على مثل كبار مسؤولي الدول أمام المحكمة الجنائية الدولية، وبخاصة رؤساء الدول، إلا في حالة عدم وجود نظام قضائي وطني فعال، ولا يمكن إصلاحه ليكون فعالا.

إن مجلس النواب والحكومة الليبية المؤقتة عازمان على تنفيذ مسؤولياتهما القانونية والقضائية من أجل إعادة الأمن والاستقرار إلى ليبيا ومكافحة الإفلات من العقاب وتحقيق العدالة الجنائية ومحاكمة مرتكبي الجرائم وكذلك المسؤولين عن تدمير المنشآت والممتلكات العامة والخاصة وانتهاكات

الإثبات ومحاضر جلسات تمديد الحبس الاحتياطي لأعوان النظام السابق المتهمين بارتكاب جرائم تقع في نطاق ولاية المحكمة الجنائية الدولية.

حرصا من القضاء الليبي على مبدأ حضور الخصوم، وعدم جواز إبعاد المتهم أثناء النظر في الدعوى وفقا لما ينص عليه قانون الإجراءات الجنائية الليبي ولمواجهة بعض التحديات الأمنية، أصدر المشرع الليبي بتاريخ ٢٦ من آذار/مارس ٢٠١٤ القانون ٧ لسنة ٢٠١٤ عدل بمقتضاه المادة ٣٤٣ من قانون الإجراءات الجنائية بحيث يميز للمحكمة في حالات الضرورة التي يخشى فيها على سلامة المتهم أو الخوف من فراره الاستعانة بوسائل الاتصال الحديثة لربط المتهم بقاعة جلسة المحكمة، حيث يمكن هذا التعديل محكمة استئناف طرابلس من عقد جلسات محاكمة علنية عبر الدائرة المغلقة مثل أمامها المتهم سيف القذافي وعبد الله السنوسي وغيرهما من أعوان النظام السابق في جلسة علنية عبر الدائرة المغلقة بعد استكمال التحقيقات الأولية وإحالة القضية إليها من غرفة الاتهام.

والتزاما من المحكمة بمبدأ الشفافية، حضر وقائع الجلسة مندوبون عن شعبة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية التابعة لمكتب الأمم المتحدة في طرابلس، ومندوبون عن منظمات حقوق الإنسان الدولية، ومؤسسات المجتمع المدني الليبية، ومراسلو عدد من وسائل الإعلام. وحرصا على توفير جميع الضمانات التي كفلها القانون للمتهمين، ومن بينها حق الدفاع، قامت إدارة المحاماة العامة بتكليف محامية دفاع للمتهم سيف الإسلام القذافي وباشرت الدفاع عنه أمام المحكمة. كما منحت المحكمة الفرصة للمتهم عبد الله السنوسي لتوكيل محام خاص للدفاع عنه، بعد أن اعتذر محامية عن الاستمرار في الدفاع عنه.

في منع وقوع الفضائح حيثما أمكن ذلك فحسب، بل أيضا لضمان إخضاع المسؤولين عن ارتكاب أسوأ الجرائم في العالم للمساءلة.

ولم يكلف واضعو نظام روما الأساسي المحكمة الجنائية الدولية سوى بملاحقة المتهمين الذين يتحملون المسؤولية الأكبر عن أخطر الجرائم، و فقط حينما تكون الدول غير راغبة في الاضطلاع بالتحقيق أو المقاضاة أو غير قادرة على ذلك في ولاياتها القضائية. وعلى النحو نفسه، تؤيد الولايات المتحدة إتخاذ نهج تكلمي إيجابي. وبالنظر لأهمية الملكية المحلية، والمسؤوليات التي تتحملها الدول عن حماية سكانها بالذات والقدرات المحدودة لأية هيئة دولية في ذلك الصدد، فإننا نولي أهمية لدعم البلدان في جهودها المحلية لإرساء سيادة القانون والسعي لإخضاع المسؤولين عن ارتكاب الجرائم المروعة للمساءلة. وبدءا من الجهود المحلية التي تبذلها جمهورية الكونغو الديمقراطية للشروع في إخضاع الجنود التعسفيين وأعضاء الجماعات المسلحة للمساءلة، وانتهاء بأعمال السنغال الفريدة مع الاتحاد الأفريقي وأعمال الحكومة التشادية في محاكمة المسؤولين عن مزاعم ارتكاب جرائم خلال إدارة حسين هبري، لا تزال الولايات المتحدة تدعم الجهود الرامية إلى بناء نظم العدالة الوطنية العادلة والمحايدة والقادرة، فضلا عن المحاكم المختلطة، عند الاقتضاء.

وفي الوقت نفسه، ينبغي القيام بالمزيد من العمل لتعزيز آليات المساءلة على الصعيد الدولي. وما فتئت الولايات المتحدة لفترة طويلة داعما تلك الآليات، التي تتراوح من المحاكم المخصصة التي أنشأها مجلس الأمن في تسعينيات القرن الماضي إلى العديد من الترتيبات المختلطة التي نشأت في الأعوام التالية. وبالرغم من أن الولايات المتحدة ليست طرفا في نظام روما الأساسي، فإننا نسلم بأن يوسع المحكمة الجنائية الدولية أن

حقوق الإنسان في ليبيا منذ ١٥ شباط/فبراير ٢٠١١، بغض النظر عن مرتكب الجريمة أو الضحية. كما أنهما عازمان على جبر ضرر الضحايا وتحقيق المصالحة الوطنية وعودة اللاجئين والمشردين إلى بيوتهم.

حتاما، إن السلطات الليبية تتطلع إلى المزيد من تعاون الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على مساعدة السلطات الليبية في تعقب المسؤولين عن الجرائم المرتكبة في ليبيا وتسليمهم إلى السلطات القضائية الليبية، وكذلك تتبع أموال الأشخاص المشمولين بتجميد الأموال، بمقتضى قرارات مجلس الأمن في هذا الخصوص. كما تتطلع السلطات الليبية إلى إتخاذ إجراءات دولية ضد جميع من يهددون مؤسسات الدولة ويعيقون المسار الديمقراطي، وفقا لقرار مجلس الأمن ٢١٧٤ (٢٠١٤).

**السيدة هاملتون (الولايات المتحدة الأمريكية)** (تكلمت بالإنكليزية): نقدر البيان الذي أدلى به الرئيس سونغ بشأن أنشطة المحكمة الجنائية الدولية خلال الفترة بين ١ آب/أغسطس ٢٠١٣ و ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤، على النحو الوارد في التقرير السنوي للمحكمة الجنائية الدولية المقدم للجمعية العامة (A/69/321). ونشيد بالرئيس سونغ على خدمته في المحكمة.

ويشكل تعزيز إخضاع المسؤولين عن ارتكاب الفضائح الجماعية للمساءلة إحدى أولويات الولايات المتحدة. وكما قال الرئيس أوباما في عرض استراتيجية الأمن الوطني،

”إن الولايات المتحدة ترى أن وضع حد للإفلات من العقاب وتعزيز العدالة ليسا من الضرورات الأخلاقية فحسب؛ بل هما من عوامل تحقيق الاستقرار في الشؤون الدولية“.

وتحقيقا لتلك الغاية، فإن الولايات المتحدة ملتزمة بالعمل مع المجتمع الدولي في مسعى مشترك ليس للمساعدة

وفي الختام، نود أن نشير إلى أهمية تصدي المجتمع الدولي للجريمة العدوان. وما زال لدى الولايات المتحدة الكثير من الشواغل المتعلقة بالتعديلات ذات الصلة التي اعتمدت في كمبرالا، بما في ذلك خطر أن تتضارب أهداف هذه التعديلات مع الجهود المبذولة لمنع جريمة الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب والمعاقبة عليها. وكما قلنا دائماً، فقد التزمت الدول الأطراف جانب الحكمة في توفير متنفس بإخضاع اختصاص المحكمة إلى القرار الذي سيتخذ بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وينبغي للمجتمع الدولي أن يستخدم ذلك المتنفس لضمان أنه يمكن توحيد الجهود الرامية إلى كفالة المساءلة عن ارتكاب الجرائم الوحشية وأنه يمكن النظر بصورة سليمة في التدابير المتعلقة بالتعديلات التي أدخلت. ولا نزال نرى أنه لا ينبغي للدول المضي قدماً في عمليات التصديق ريثما يتم إيجاد حل لهذه المسائل.

ولا يزال المجتمع الدولي يواجه تحدياً صعباً في الحفاظ على التزاماتنا بمنع الفظائع الجماعية وضمان أن يخضع من يقومون بمثل هذه الجرائم للمساءلة. وعلى الرغم من أن المجتمع الدولي قد أحرز تقدماً على كلتا الجبهتين، فلا يزال هناك الكثير من العمل. وما من أحد منا يمكنه أن يتحمل هذا العبء وحده، ونجاحنا سيواصل اعتماده بدرجة كبيرة على قدرتنا في العمل معاً.

ونحن نتطلع إلى مواصلة المناقشات هنا في الأمم المتحدة، وإلى مشاركتنا المقبلة بصفة مراقب في جمعية الدول الأطراف للمحكمة الجنائية الدولية بنيويورك في وقت لاحق من عام ٢٠١٤.

**السيد ميليكاي (الأرجنتيني)** (تكلم بالإسبانية): بما أن هذه هي المرة الأخيرة التي يخاطب فيها القاضي سانغ - هيون سونغ، الجمعية العامة بصفته رئيس المحكمة الجنائية الدولية، أود أن أشكره على عرضه تقرير المحكمة (A/69/321) إلى

تضطلع بدور هام في إرساء نظام متعدد الأطراف يهدف إلى ضمان تحقيق العدالة وإنهاء الإفلات من العقاب.

ولا تزال الولايات المتحدة تعمل مع المحكمة لتحديد السبل العملية التي يمكننا بها العمل للنهوض بأهدافنا المشتركة على أساس كل حالة على حدة وبالتساوق مع سياسات الولايات المتحدة وقوانينها. وفي العام الماضي، وبعد أن شهدنا الفظائع المروعة التي ارتكبت في جمهورية أفريقيا الوسطى، أعربت الولايات المتحدة عن دعمها لقرار مكتب المدعية العامة، الذي اتخذ بناء على طلب الحكومة المؤقتة، بفتح تحقيق جديد في الحالة هناك.

وتظل المساءلة عنصراً جوهرياً لتصدي المجتمع الدولي للأزمة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وتدعم الولايات المتحدة الجهود المنسقة التي تبذلها الأمم المتحدة والحكومة المؤقتة والشركاء الإقليميون والدوليون والمجتمع المدني بغية الشروع في معالجة الآثار المزعزعة للاستقرار المتعلقة بالإفلات من العقاب على تلك الجرائم الشنيعة. كما واصلت الولايات المتحدة تقديم المكافآت على تقديم المعلومات التي أدت اعتقال عدة أشخاص يواجهون أوامر بإلقاء القبض أصدرتها بحقهم المحكمة الجنائية الدولية لادعاء ارتكابهم الجرائم الفظيعة، بمن فيهم سيلفستر موداكو مورا وجوزيف كوني.

وإضافة إلى ذلك، وفي مواجهة الفظائع المروعة التي ارتكبتها الحكومة السورية بحق شعبها بالذات، فإن الولايات المتحدة و ١٢ عضواً آخراً في مجلس الأمن صوتوا مؤيدين لإحالة الحالة الواردة في مشروع قرار مجلس الأمن بشأن سوريا إلى المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية.

وعلى الرغم من إيقاف هذا الجهد، نحن ما زلنا ملتزمين بالسعي لتحقيق المساءلة عن هذه الجرائم.



الدولي ككل، وقد اتخذ المجلس الأمن زمام المبادرة في ذلك، بإشراك المحكمة في مداولاته بشأن حالات محددة. وقد عزز كل ذلك مكافحة الإفلات من العقاب. ومع ذلك، لا تزال التحديات قائمة، ويجب التصدي لها.

وتكتسي العلاقة بين المنظمة والمحكمة أهمية بالغة، رغم أنه يجب على الأمم المتحدة أن تحترم دائما الاستقلال القضائي للمحكمة. نود أن نرحب بالمبادئ التوجيهية للأمم المتحدة بشأن الاتصالات غير الضرورية.

ومع ذلك، فإن العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة أيضا تضررها علاقة المحكمة مع مجلس الأمن، حيث إن الجهاز المذكور يملك صلاحية الإحالة إلى المحكمة، وقد قام بذلك فيما يتعلق بمحالتين. وعلى مدى سنوات، أعربت الأرجنتين عن بعض الشواغل، سواء في الجمعية العامة فيما يتعلق بقرارات الجمعية، أو في مجلس الأمن، حيث إن الأرجنتين حاليا عضوا غير دائم فيه.

ووفقا لنظام روما الأساسي، فإن المحكمة، في حالات الإحالة، تمارس الولاية القضائية على رعايا الدول الأطراف والدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي. وليس من حق أي إعلان لمجلس الأمن لتعديل النظام الأساسي بهدف منح الحصانة لرعايا الدول غير الأطراف الذين ارتكبوا جرائم حسب نظام روما الأساسي، في إحدى الحالات التي تمت إحالتها إلى المحكمة. أي أن لا شيء في نص القرارات لمجلس الأمن التي تُحال من خلالها الحالات إلى المحكمة يمكنه تغيير إما قواعد النظام الأساسي فيما يتعلق باختصاص المحكمة أو المادة التي تنص على أنه في حالة وجوب اتخاذ قرار، فإن المحكمة ذاتها هي من يأخذ القرار في نطاق اختصاصها.

أود أيضا أن أشدد على أن التكلفة المالية للإحالات من مجلس الأمن إلى المحكمة يتم دفعها حتى الآن حصرا من الدول الأطراف. والقرار ٣٠٥/٦٨، الذي اعتمد

الجمعية العامة (انظر A/69/PV.34). كما أود أن أرحب بتقرير الأمين العام (A/69/324) الذي يتضمن معلومات عن تنفيذ المادة ٣ من اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

إن نظام روما الأساسي والمحكمة الجنائية الدولية هما من أبرز الإنجازات التي حققتها الدبلوماسية المتعددة الأطراف، وما يسهمان به في مكافحة الإفلات من العقاب فيما يتعلق بجريمة الإبادة الجماعية والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وجرائم الحرب، لأمر واضح. واليوم، بعد مرور أكثر من عقد على اعتماد نظام روما الأساسي، أصبحت المحكمة محكمة جنائية دولية دائمة تؤدي وظائفها بالكامل.

ترحب الأرجنتين بكون أن هناك ١٢٢ دولة طرفا في نظام روما الأساسي، وأن ٢١ دولة طرفا قد صدقت على تعديلات كمبالا.

لقد أشارت وفود أخرى إلى هذه المسألة، وأود أن أشدد على أن الأرجنتين أيضا ترى أن تعريف جريمة العدوان هو أحد إنجازات نظام روما الأساسي، من خلال تعديلات كمبالا. إن بلدي، شأنه شأن العديد من الدول الأطراف الأخرى، ملتزم بالتصديق على التعديلات في أقرب وقت ممكن. وستواصل الأرجنتين العمل من أجل تحقيق ٣٠ تصديقا قبل عام ٢٠١٧ لتفعيل اختصاص المحكمة على النحو المتوخى في كمبالا، على الرغم من أنه يبدو من الصعب إدراج إشارة جوهرية لجريمة العدوان في مشروع قرار الجمعية العامة بشأن المحكمة الجنائية الدولية، بسبب المعارضة الشديدة من قبل عدد قليل جدا من الوفود.

وأود أن أشير إلى العلاقة بين المحكمة والأمم المتحدة. فعلى مر السنين، ومنذ بدء نفاذ النظام الأساسي، أُدمجت الحاجة إلى المساءلة عن الجرائم المنصوص عليها في نظام روما الأساسي بطريقة ملموسة في اعتبارات الأمم المتحدة والمجتمع

ومقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة. وفي الختام، أود أن أؤكد من جديد التزام الأرجنتين الراسخ تجاه المحكمة الجنائية الدولية.

السيد رويس (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): أود أن أشكر القاضي سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية، على عرضه تقرير المحكمة (A/69/321) (انظر A/69/PV.34). كما أود أن أعتم هذه الفرصة للترحيب بالسفيرة تينا إنتلمان وتمنتها على عملها والتزامها خلال السنوات الثلاث الماضية بصفتها رئيسة جمعية الدول الأطراف في المحكمة الجنائية الدولية.

وبالمثل، أود أن أهني وزير العدل في السنغال، صديقي كبا، وأن أرحب به رئيساً للجمعية لفترة السنوات الثلاث المقبلة. وإني لعلى يقين بأننا سنواصل تقدُّمنا نحو بلوغ أهدافنا المشتركة في ظل قيادته.

لقد كان لكولومبيا التزام هام وتاريخي بعمل المحكمة. وقد أثبت هذا الالتزام العميق نفسه في أعمال مثل التصديق على الاتفاق بشأن امتيازات المحكمة وحصاناتها، وتوقيع الاتفاق بين جمهورية كولومبيا والمحكمة الجنائية الدولية بشأن تنفيذ الأحكام المفروضة من الأخيرة - أول بلد في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي يفعل ذلك - والتبرع الطوعي للصندوق الاستئماني لصالح الضحايا. وكولومبيا حالياً، إلى جانب تونس، تُيسر المناقشات بشأن الضحايا والفئات المتضررة، والتعويضات والصندوق الاستئماني لصالح الضحايا في إطار فريق لاهاي العامل التابع لمكتب جمعية الدول الأطراف.

وحيث تلتئم جمعية الدول الأطراف في هذه المدينة أيضاً في كانون الأول/ديسمبر، سنتضم كولومبيا إلى مكتب جمعية الدول الأطراف للمرة الأولى. ويعتبر بلدي العضوية في المكتب بمثابة فرصة عظيمة لمواصلة دعم أعمال المحكمة

مؤخراً، يعترف بهذه الحقيقة. ولكن من الحقيقي أيضاً أن نظام روما الأساسي ينص على أنه ينبغي للأمم المتحدة أن تتحمل تكاليف الإحالات، وهو بند يرد أيضاً في اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة، الذي اعتمده الجمعية بتوافق الآراء. واعترضت الأرجنتين ودول أعضاء أخرى على الممارسة المؤسفة التي يتبعها مجلس الأمن فيما يتعلق بتمويل الإحالات على الرغم من أن الغالبية العظمى من الدول تؤيد الامتثال الكامل لأحكام المادة ١١٥ (ب) من النظام الأساسي والمادة ١٣ من اتفاق العلاقة. وليس من المقبول أن توضع الجمعية العامة في موقف من عدم القدرة على اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة، ذلك القرار الذي يعطيها الصلاحيات الكاملة بموجب الميثاق.

إن مكافحة الإفلات من العقاب هو أحد أهداف الدول الأطراف في نظام روما الأساسي والأمم المتحدة. ولكن يجب أن يسير هذا الهدف جنباً إلى جنب مع الالتزام بتزويد المحكمة بالموارد اللازمة لتأدية مهامها. وهذا الالتزام ليس غريباً على الأمم المتحدة، فقد تم ذلك فعلاً فيما يتعلق بالمحاكم المختصة التي أنشأها مجلس الأمن. ومن الضروري الآن أن تتم معالجتها فيما يتعلق بالمحكمة الجنائية الدولية. إن عدم القيام بذلك يمكن أن يعرض للخطر استدامة التحقيقات التي تجريها المحكمة وأن يؤثر على مصداقية المنظمة.

وفي الختام، تود الأرجنتين إبراز أن الإسهام المميز من المحكمة الجنائية الدولية في الكفاح ضد الإفلات من العقاب على أشد الجرائم خطورة هو أيضاً إسهاماً في تحقيق أهداف هذه المنظمة. أود أن أذكر - كما هو وارد في إعلان كيمبالا - بالمهمة والدور النبيلين للمحكمة الجنائية الدولية في النظام المتعدد الأطراف الذي يهدف إلى وضع حد للإفلات من العقاب، وإرساء سيادة القانون، وتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان، وتحقيق السلام الدائم، وفقاً للقانون الدولي

التاريخي واحتياجات الضحايا إلى العدالة، الحقيقة، التعويضات و ضمانات عدم التكرار.

لقد صنّفت الدولة الكولومبية في تشريعها الوطني جرائم الإبادة الجماعية، الجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب. وعزّزت القدرات الوطنية على التحقيق في هذا السلوك ومقاضاته، وهي ملتزمة باتخاذ الإجراءات الضرورية لهذا التحقيق والمقاضاة ومستعدة لها.

أخيراً، أود أن أؤكد أهمية تحديد مفهوم العدالة في إطار هذا السياق وعلاقته بالسلام. فعلى أن نعمل من أجل مفهوم عدالة يمكنها أن توفر استجابة ملائمة لحالات معقدة تنشأ عن النزاعات المسلحة، فضلاً عن السياق الذي أثارها. وإذا لم ندرك أسباب المشاكل، فسيكون مصيرنا أن نعيشها ثانية، وهذا ما يَحْتَمُّ علينا أن نكفل حقوق الضحايا في الحقيقة، العدالة، التعويضات وعدم التكرار. وهذه الحقوق يجب أن تكون الأولوية في عملية السعي إلى العدالة وفي أيّ منتدى قضائي. ويجب أن يكون ذلك في سياق السلام دائماً.

السيد سيلا (السنغال) (تكلم بالفرنسية): أودّ في البداية أن أشكر السيد سانغ - هيون سونغ، رئيس المحكمة الجنائية الدولية على عرض تقرير المحكمة (انظر A/69/321 و A/69/PV.34). وإننا نرحب بهذه الفرصة للنظر في تلك الوثيقة، التي تقدم معلومات أساسية بشأن المحاكمات والتحقيقات أمام المحكمة، وبشأن طبيعة الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة للمحكمة، وبخاصة عبر مكاتبها وبعثات حفظ السلام التابعة لها المنتشرة في جميع أرجاء العالم.

وعلى الإقرار بأن التفاعل الحيوي بين المحكمة والجمعية العامة ومجلس الأمن يمكن أن يسهم في صون السلم والأمن الدوليين وقمع الجرائم الخطيرة ضد الإنسانية. وبالانسجام المنشود، ينبغي لهذه الهيئات الثلاث، عبر التكامل الكامل،

وترسيخ القيم المشتركة بين الدول الأطراف والواردة في نظام روما الأساسي.

وأودّ أن أؤكد أيضاً قيمة نظام روما الأساسي، ليس بصفته صكاً دولياً أفضى إلى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية فحسب، بل لكونه أداة يعالج بها المجتمع الدولي الحالات الخطيرة بشكل خاص. لذا، أغتنم هذه الفرصة لكي أدعو الدول التي لمّا تصبِح بعد أطرافاً في نظام روما الأساسي إلى أن تفعل ذلك وتصادق عليه.

إنّ بلدي يبقى ملتزماً بالدفاع عن النظام والمحكمة كليهما، فضلاً عن قضية العدالة الجنائية الدولية. وهذا ما يجعلنا نعتقد أنّ تعاون الدول أساسي لكي تكون المحكمة قادرة على تنفيذ أعمالها بصورة ملائمة، ودائماً في الإطار المبيّن في النظام الأساسي، الذي يشكل مرشداً لأي نشاط للمحكمة وتفاعلها مع الدول. وجميع الأنشطة في نطاق النظام الأساسي يجب أن تنتج عن تفسيرها الدقيق.

ومع أنه صحيح أنّ المحكمة الجنائية الدولية ومنظومة الأمم المتحدة مستقلتان وذات ولايات مختلفة، فإنهما تتشاطران قيماً وأهدافاً مشتركة، مثل السلام والعدالة. وفي هذا الصدد، تدعم كولومبيا المبادرات الهادفة إلى توحيد الجهود وإرساء أوجه التآزر لتوثيق التعاون بين تلك المنظمات، بغية تحديد المصالح والتحديات المشتركة والسبل المختلفة لتحقيق تلك الأهداف.

إنني أغتنم هذه الفرصة لإبراز أهمية مبدأ التكامل باعتباره الدعامة الأساسية لنظام العدالة الجنائية الدولية الوارد في نظام روما الأساسي. وكولومبيا تدعم المحكمة الجنائية الدولية في ضوء هذا المبدأ، بالاستناد إلى احترام سيادة القضاة للدول وإلى الثقة بأنها ستقوم بعملها، إضافة إلى أسباب الكفاءة، لأنّ السلطات الحكومية الميدانية لديها وصول أفضل للأدلة والشهود، وهي تعرف بشكل مباشر السياق

الدولية“، الذي اتخذته الجمعية في ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، لم يُبشِّر إلى تلك المسألة الهامة.

علاوة على ذلك، من المهم أيضاً أن نُبقي في الحسبان مبدأ التكاملية، حيث ينبغي للمحكمة ألا تنظر في القضايا إلاّ إذا لم تستطع إحدى الدول، أو لم تُرد، أن تتولّى مسؤوليتها الرئيسية لمحاكمة مرتكبي الجرائم التي يعاقب عليها نظام روما الأساسي.

وفي ذلك الصدد، ينبغي للأمم المتحدة مواصلة تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان التي هي بحاجة إليها، بما في ذلك تعزيز قدراتها الوطنية في المجالين المؤسسي والتشريعي، من خلال تدريب موظفي أجهزة القضاء والشرطة والأمن.

وبينما نرحب بالمجتمع الدولي في إنشاء محكمة جنائية دولية دائمة، تبقى حقيقة أنه لا يزال من الضروري العمل من أجل الوصول بها إلى العالمية، عن طريق تشجيع تلك الدول التي لم توقع أو تصدق بعد على نظام روما الأساسي على القيام بذلك. وفي السياق ذاته، فإن تعاون الدول الأطراف وغير الأطراف مع المحكمة، والمجتمع المدني والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، أمر ضروري أيضاً لكي تمارس سلطاتها، لا سيما فيما يتعلق بإجراء التحقيقات وفحص الأدلة وتنفيذ مذكرات التوقيف الدولية.

علاوة على ذلك، يجب على مجلس الأمن، كضامن للسلم والأمن الدوليين، التصرف بمسؤولية وبدون أي تسييس عند النظر في الحالات التي تنطوي على ارتكاب جرائم جماعية، وذلك لتجنب الانتقائية المشبوهة والمعايير المزدوجة عند القيام بالإحالات إلى المحكمة الجنائية الدولية. ومن شأن ذلك أن يتسبب في توترات غير مفيدة، قد تعيق كفاءة المحكمة. ويجب أن تظل مكافحة الإفلات من العقاب هدف نضالنا المشترك، على أساس الامتثال لروح ونص أحكام نظام روما الأساسي.

أن تُسهم في إرساء السلام والعدالة الدوليين، لأنهما يواجهان غالباً التحديات نفسها.

وفي هذا الصدد، يدعم وفد بلدي التوصية التي قُدمت أثناء مناقشة مجلس الأمن المفتوحة التي عُقدت في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٢ (انظر SPV.6849) حول اعتماد إطار رسمي لتبادل الآراء بين مجلس الأمن ومكتب المدعية العامة بشكل منتظم، وباستقلالية عن القضايا المقدّمة من المجلس. ويمكن لهذا التفاعل أن يركّز على حالات محددة أو مسائل مواضيعية.

إننا ندعم أيضاً فكرة توجيه دعوات سنوية لرئيس المحكمة ومدعيها العام لتقديم تقارير إلى المجلس، وتبادل الآراء بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك وسبل توثيق تعاونهم المتبادل. ويشجع وفد بلدي أيضاً مكتب الشؤون القانونية - جهة تنسيق التعاون بين المحكمة ومنظومة الأمم المتحدة - على الممارسة الكاملة لدوره في تنسيق أعمال مختلف هيئات الأمم المتحدة.

وتزايد عدد القضايا المقدّمة إلى المحكمة، بدون موارد متاحة غالباً، يُنذر بوجود تأثير سلبي على فعالية أعمالها. لذا، من الضروري تعزيز الدعم المادي من الأمم المتحدة بغية تمكين المحكمة من تنفيذ مهمتها بصورة ملائمة في أفضل الظروف. وفي هذا السياق، ينبغي للجمعية العامة أن تتولّى المسؤولية عن تمويل التكاليف المتعلقة بالتحقيقات والمحاكمات المرتبطة بالحالات التي يُحيلها مجلس الأمن إلى المحكمة. وذلك عملاً بالمادة ١١٥ (ب) من نظام روما الأساسي، التي تشمل بين المصادر لتغطية نفقات المحكمة أموالاً مقدّمة من الأمم المتحدة، رهناً بموافقة الجمعية العامة، وبخاصة في ما يتعلق بالنفقات المترتبة على الإحالات من قِبَل مجلس الأمن. لذا، يؤسف وفد بلدي أن القرار ٣٠٥/٦٨، بعنوان ”تقرير المحكمة الجنائية

جراء استمرار نص النظام الأساسي للمحكمة على جريمة العدوان. إننا نعتقد أن توافق كمبالا لم يراع بشكل كامل صلاحيات مجلس الأمن التي ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة. ونعتقد أنه سيكون من غير المرغوب فيه مطلقاً أن تظهر حالة يكون للمحكمة اختصاص قضائي فيها فيما يخص جريمة العدوان، في غياب قرار ذي صلة من جانب مجلس الأمن.

إننا ندعو المحكمة إلى أن تعالج بعناية المخاوف التي عبرت عنها بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي بشأن بعض جوانب عملها، وبذل الجهود اللازمة لإيجاد حلول مقبولة للأطراف. وفي هذا الصدد، فإننا نشير إلى الأهمية الخاصة التي يكتسيها التطبيق الفعال في الممارسة لمبدأ التكامل، على النحو المنصوص عليه في نظام روما الأساسي.

فيما يخص عددا من المسائل، تجد المحكمة الجنائية الدولية نفسها مرغمة على العمل في حالات الصراع أو ما بعد الصراع. وفي مثل هذه الحالات، من المهم بصفة خاصة اتخاذ مجموعة متناغمة من التدابير لاستعادة السلام، واتخاذ الخطوات اللازمة لتقديم مرتكبي الجرائم التي ارتكبت خلال الصراع إلى العدالة. ومن أجل أهمية أداء المحكمة بشكل فعال ومستقل لمهامها في مجال العدالة الجنائية، يجب أن تأخذ أنشطتها بعين الاعتبار الجهود الأوسع نطاقاً المبذولة لحل الأزمات. ولا يقل أهمية بالنسبة للمحكمة الجنائية الدولية قدرتها على اتخاذ نهج مرن وجددي بشكل متساو، للتحقيق في الجرائم المحتملة التي ارتكبتها جميع الأطراف في أي نزاع مسلح، بدون أي استثناء. وهذا هو النهج ذاته الذي سيؤدي إلى تحقيق هدفي إحلال السلام والعدالة.

**السيد دي أغويار باتريوتا (البرازيل)** (تكلم بالإنكليزية): إنني أشكر الآخرين توجيه الشكر إلى رئيس المحكمة الجنائية الدولية، القاضي سانغ هيون سونغ، على بيانه (انظر A/69/PV.34) وعلى عرض التقرير العاشر للمحكمة

في الختام، أود أن أدعو جميع أصحاب المصلحة لاغتنام الفرصة التي توفرها الدورة الثالثة عشرة للجمعية الدول الأطراف، المقرر عقدها خلال شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، لانتخاب معالي السيد صديقي كابا، وزير العدل السنغالي، رئيساً للجمعية، ليحل محل السيدة تينا إنتيلمان، التي نشيد بتفانيها وتصميمها. ولذلك، ندعو جميع أصحاب المصلحة إلى اغتنام هذه الفرصة من أجل استعراضها بوضوح ومسؤولية للعديد من التحديات التي لا تزال تواجه المحكمة الجنائية الدولية، التي تدعونا للحفاظ على التزامنا المشترك بتحقيق عالم يسوده السلام والعدالة.

**السيد زغينوف (الاتحاد الروسي)** (تكلم بالروسية): أود، أولاً وقبل كل شيء، أن أشكر رئيس المحكمة الجنائية الدولية على تقريره المتعلق بعمل المحكمة للفترة من ١ آب/أغسطس ٢٠١٣ إلى ٣١ تموز/يوليه ٢٠١٤ (انظر A/69/321).

إن الاتحاد الروسي ملتزم بحزم بمكافحة الإفلات من العقاب على أشد الجرائم خطورة وفقاً للقانون الدولي. وكان بلدنا من بين البلدان التي أسست محكمتي نورمبرغ وطوكيو، وأيد فكرة إنشاء محكمة جنائية دولية كأول هيئة دائمة للعدالة الجنائية الدولية.

ويحرص الاتحاد الروسي على مواصلة تعاونه مع المحكمة الجنائية الدولية. وينبغي أن يجري الحوار والتعاون بين المحكمة والأمم المتحدة ضمن الإطار الذي حدده الميثاق، وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، واتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية.

إن قدرة المحكمة الجنائية الدولية على القيام بمهامها فيما يتعلق بالقضايا المعروضة عليها، تمثل أحد العوامل الحاسمة التي تأخذها الدول بعين الاعتبار عندما تتخذ قرار الانضمام إلى نظام روما الأساسي. ومن المهم أيضاً كيفية تطوير الوثائق القانونية للمحكمة. وفي هذا الصدد، لا يزال يساورنا القلق



ونلاحظ أيضا بأن عمل بالمحكمة آخذ في الازدياد، بما في ذلك إحالات الدولة الإقليمية.

وبالنظر إلى أن هذا الشهر يصادف الذكرى السنوية العاشرة لبدء سريان اتفاق العلاقة بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية، إسمحو لي أن أشير إلى قلق وفد بلدي جراء المسائل ذات الطابع الهيكلي، التي توجد في صلب العلاقة بين المحكمة والأمم المتحدة، ولا سيما الجمعية العامة.

وخلال المناقشة المفتوحة التي جرت في مجلس الأمن بشأن أساليب العمل، التي نظمتها الرئاسة الأرجنتينية للمجلس في وقت سابق هذا الشهر (انظر S/PV.7285)، أعربت البرازيل عن اقتناعها بأن السعي إلى تحقيق العدالة الدولية وإحلال السلام والأمن الدائمين يمثلان هدفين يعزز كلاهما الآخر. وإن للمحكمة الجنائية الدولية والمجلس على حد سواء دورين هامين - وإن كانا مختلفين - في السعي إلى تحقيق هذين الهدفين، فضلا عن تحقيق التوازن المطلوب بين السلم والعدالة والمساءلة والمصالحة. وينطبق ذلك على إحالة الحالات وإجراء إحالتها، حيثما ينبغي أن تنطبق القواعد والمبادئ على الجميع وعلى قدم المساواة، وبالتالي، يمكن تجنب الانتقائية والكيل بمكيالين.

وينبغي أن يتجاوز التعاون بين المحكمة الجنائية الدولية والأمم المتحدة مجرد الخطابة ويمضي إلى التنفيذ الملموس فيما يتعلق بتمويل إحالات مجلس الأمن للحالات. ونكرر دعوتنا إلى تنفيذ الفقرة ٢ من المادة ١٣ من اتفاق العلاقة بين هاتين الهيئتين، والمادة ١١٥ (ب) من نظام روما الأساسي، التي توفر توجيهها واضحا يشير إلى أنه ينبغي أن تتكفل صناديق الأمم المتحدة بالوفاء بتلك التكاليف، وألا يقع عبؤها على الأطراف في نظام روما الأساسي. وممارسة مجلس الأمن الرامية إلى الحيلولة دون إمكانية تحمّل الأمم المتحدة لتلك التكاليف لا تتناقض مع الأحكام المتفق عليها دوليا فحسب، وإنما تمثل

(انظر A/69/321) أمام الجمعية العامة. وتشيد البرازيل بقضاة المحكمة الجنائية الدولية لدورهم في مكافحة الإفلات من العقاب، والإسهام في سيادة القانون.

إن البرازيل لا تزال مستمرة في التزامها بنظام روما الأساسي، وقضية تحقيق العدالة التي كانت السبب في إنشائها. كأداة لضمان تقديم المتهمين أمامها إلى العدالة، مع الإنصاف والاحترام الكامل لحقوق الإنسان، تبرز شرعية المحكمة بوصفها إحدى أهم المميزات التي ينبغي لها الحفاظ عليها. ولا تكمن أسس شرعية نظام روما الأساسي فقط في استقلال المحكمة الجنائية الدولية، ولكن أيضا في عالمية انتشارها.

ويسرني أن أذكر بأن جميع بلدان أمريكا الجنوبية هي أطراف في نظام روما الأساسي. وقد صدق ثلثا الدول الأعضاء في الأمم المتحدة عليه، لكنه لا يزال غير عالمي. ونحن نأسف لعدم الاستفادة عن تصديقات جديدة خلال هذا العام، ونعتقد أن ذلك يشير إلى الحاجة إلى مضاعفة جهودنا لضمان التزام جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وفي نهاية المطاف، يعد تعزيز عالمية نظام روما الأساسي، وسيلة لتعزيز السلام من خلال تحقيق العدالة، ومعالجة بعد مؤسسي أساسي في سيادة القانون، يجب على جميع الدول الأعضاء الالتزام به.

وفي ذلك السياق، إسمحو لي أن أشدد على الأهمية التي نعلقها على مؤتمر استعراض نظام روما الأساسي، الذي انعقد في كمبالا خلال عام ٢٠١٠، وشاركت البرازيل فيه بنشاط. وسيشكل تفعيل تعديلات كمبالا في عام ٢٠١٧ إسهاما رئيسيا في استكمال نظام العدالة الجنائية الدولية.

إن البرازيل ترحب بإصدار المحكمة الجنائية الدولية ثلاثة أحكام، وبينما جرى استئناف حكيمين لم يجر الفصل فيهما بعد، أصبح أحد الأحكام نهائيا. وهذا تطور مهم، لأنه يجسد هدفنا المشترك المتمثل في مكافحة الإفلات من العقاب.

خاصة وأنها جعلت إنشاء أول محكمة جنائية دولية قائمة على المعاهدات أمرا واقعا بالفعل. والبرازيل على أهبة الاستعداد لمواصلة الإسهام في تعزيز كلا الهدفين على حد سواء.

**السيد مندوثا - غارسيا (كوستاريكا)** (تكلم بالإسبانية): تعرب كوستاريكا عن امتنانها للتقرير التفصيلي والدقيق للمحكمة الجنائية الدولية (انظر A/69/321) الذي عرضه القاضي سونغ (انظر A/69/PV.34)، الذي نشيد بقيادته ورؤيته خلال رئاسته للمحكمة، ونشكره عليهما.

يود وفد بلدي، بداية، التأكيد على دعمه المطلق للمحكمة، استنادا إلى اقتناعه الكامل بأنها تمثل أحد أهم إنجازات النهج المتعدد الأطراف. لقد نشأت المحكمة عن رغبة المجتمع الدولي في إنهاء الإفلات من العقاب على أخطر الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية وتحقيق العدالة إلى ضحاياها. ويكمن جوهر المحكمة وقومها الرئيسية في ولايتها القضائية القائمة على حجيتها المطلقة تجاه الكافة، وهو مبدأ أساسي للتمكن من الدفاع عن العدالة. وكما أثبت التاريخ، فإنه لا سبيل إلى تحقيق السلام الدائم دون تحقيق العدالة.

وبما أن تلك الرغبة ذات طابع عالمي، فإنه لا مكان للإفلات من العقاب في أي من الدول. ولذلك السبب، تعرب كوستاريكا عن أسفها لعدم زيادة عدد الدول الأطراف في نظام روما الأساسي خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومع ذلك، فإننا نتطلع إلى نتائج العمليات الجارية في العديد من الدول بهدف التصديق على نظام روما الأساسي. ويجري البعض من تلك العمليات في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وهي منطقة ما فتئت تؤيد المحكمة بقوة منذ إنشائها. وتؤكد كوستاريكا مجددا على أهمية مواصلة تعزيز عالمية النظام الأساسي ورفض أية محاولات ترمي إلى تقويضه.

وأود الآن أن أتطرق إلى الجوانب المحددة التي تهم وفد بلدي بشكل خاص.

أيضا تعديا على المسؤولية الحصرية للجمعية العامة إزاء النظر في ميزانية الأمم المتحدة واعتمادها، على النحو المنصوص عليه في المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأرحب بقرار مكتب جمعية الدول الأطراف المؤيد لتوافق الآراء في أفريقيا بشأن ترشيح وزير العدل في السنغال، السيد صديقي كابا، لرئاسة جمعية الدول الأطراف اعتبارا من اجتماعها الثالث عشر. ونظرا إلى انتماء السيد كابا إلى المنطقة التي بها أكبر عدد من الدول الأطراف في نظام روما الأساسي، فلا ريب أنه سيصبح في مركز يُمكِّنه على وجه الخصوص من قيادة الجهود التي نبذلها للتصدي للتحديات المتعاضمة التي تواجه نظام العدالة الناشئ عن النظام الأساسي. وترحب البرازيل بالأولويات التي حددها لفترة ولايته، وبأنها تشمل التعاون والتكامل وشمول الجميع، فضلا عن تعافي العلاقة بين المحكمة والمنطقة التي ينتمي إليها.

وينبغي أن تتعاون جمعية الدول الأطراف بطريقة بناءة مع الدول الأفريقية. ومن الضروري أن نتحلى بالحكمة الدبلوماسية كي يتسنى لنا صون صكوك العدالة الجنائية الدولية التي عكفنا على بنائها من ناحية، ومن ناحية أخرى، ينبغي إبداء الحساسية اللازمة إزاء الطلبات السليمة من الناحية القانونية والتي تحظى بالدعم السياسي على نطاق واسع. ويجب أن نكون قادرين على الاستماع دون تعصب إلى الشواغل التي أعربت عنها الدول الأفريقية. ونحن مقتنعون بتوفر حيز مؤسسي يمكِّننا من نزع فتيل الاستقطاب ومواصلة احترام القانون الدولي وسيادة القانون والتصدي للمسائل التي أثارها الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي.

وما فتئ السعي إلى تحقيق السلام والعدالة يمثل تحديا رئيسيا مستمرا، غير أنه لا يزال هدفا مشتركا بين الأمم المتحدة والمحكمة الجنائية الدولية. ويجب أن تسترشد الجهود التي نبذلها في ذلك الصدد بالقيم المشتركة للجمعية العامة،

الكافي بالحقائق الداخلية للمحكمة والتحديات الخارجية التي تواجهها. ونأمل أن تتمكن من تحليل هذه المسألة وحلها في الجمعية القادمة للدول الأطراف، في جو من الهدوء والواقعية والنوايا الحسنة، فضلا عن النظر في منطلقين أساسيين. أولهما، مواصلة تحسين فعالية وكفاءة عمل المحكمة. وثانيهما، الالتزام بالاستثمار في العدالة الدولية إيماناً بأن الفوائد العائدة منها على السلام والوثام وصور الكرامة الإنسانية تفوق كثيرا تكاليف تشغيلها.

وثمة مسألة أخرى يود وفد بلدي أن يتناولها: التعاون بين المحكمة والأمم المتحدة، استنادا إلى اتفاق العلاقة بين الهيئتين الموقع في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وقد شهد ذلك التعاون تطورا ملحوظا وأسفر عن نجاحات ملموسة بالنسبة لكلتا المنظمتين. ومع ذلك، تكرر كوستاريكا التأكيد مرة أخرى على ضرورة معالجة مسألة تمويل الإحالات إلى المحكمة من قبل الأمم المتحدة. وما دام مجلس الأمن يتحمل المسؤولية عن صون السلم والأمن الدوليين بموجب الميثاق، فإن المحكمة إنما تساعد المجلس على الاضطلاع بولايته عند تلقيها تلك الإحالات. وينبغي أن تسرى المادة ١٣ من اتفاق العلاقة بين الهيئتين، التي تنص على تقديم الدعم من قبل الأمم المتحدة، على مثل هذه الحالات من التعاون.

إن الاتفاق يشير بوضوح إلى توزيع المساهمات عملا بمقررات الجمعية العامة.

ويشير التقرير في أحد أجزائه الأخيرة، رابعا باء، إلى إدخال تعديلات على القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات، التي تم إقرارها خلال الجمعية الأخيرة للدول الأطراف. وقد انضم بلدي إلى توافق الآراء بشأن إقرار تلك التعديلات، بهدف تسهيل مشاركة عدد من المدعى عليهم في المحاكمات. لكن من أجل تفادي إساءة تفسير هذه المرونة على أنها عدم التزام بالمبادئ الأساسية لنظام روما الأساسي، يود وفد بلدي أن

أولا، قال الرئيس سونغ أثناء عرضه بالأمس إن المحكمة الجنائية الدولية هي محكمة الملاذ الأخير، وإنما لم تنشأ بديلا عن المحاكم الوطنية، وإن المسؤولية عن التحقيق والمقاضاة في الجرائم المرتكبة في إطار ولايتها القضائية إنما تقع في الأساس على عاتق نظم العدالة في فرادى الدول. ولذلك السبب، فإن التكامل يمثّل عنصرا أساسيا من عناصر العدالة الجنائية الدولية. ومع ذلك، فإن من الأهمية بمكان أن يكون واضحا أنه حيثما كان للمحكمة اختصاص على النحو المحدد في نظام روما الأساسي، يجب على الدول الأطراف أن تفي بالتزاماتها التي لا رجعة عنها والمنصوص عليها بموجب النظام الأساسي. ويتسم عدم الامتثال بالخطورة البالغة، خاصة حين يتخذ شكل الامتناع عن إتاحة الوصول إلى الأدلة أو تنفيذ أوامر إلقاء القبض السارية.

وكما أبلغنا القاضي سونغ، فما تزال هناك ١٣ من أوامر القبض قيد التنفيذ، وأن بعضها منذ عام ٢٠٠٥. وفي حين حاولت بعض الدول تبرير عدم تعاونها بالادعاء بأن قرارات المحكمة قد اكتسبت طابعا سياسيا، فإنه لا أساس لمثل هذه الحجج. فقد أثبتت القضايا التي تم النظر فيها أمام المحكمة الجنائية الدولية أن الإجراءات المتبعة فيها تسترشد بالاحترام المطلق لمبادئ الشرعية وبافتراض براءة المتهمين، فضلا عن القانونية والتقاضى وفق الأصول الواجبة.

وتتمثل النقطة التالية التي أود توجيه انتباه الجمعية إليها في الحالة المالية للمحكمة وإمكانية تعرّض مهامها ذات الأهمية البالغة للخطر بسبب قيود الميزانية. وكما بيّن التقرير، فقد شهد عمل المحكمة زيادة كبيرة خلال هذه الفترة، وسيواصل هذه الزيادة في المستقبل. وفي حين لا تزال مهام المحكمة في ازدياد مستمر، فقد انخفضت ميزانيتها بالفعل، في ذات الوقت الذي ما تزال فيه بعض الدول الأطراف الرئيسية تواصل سياسات النمو الصفري التي لا تأخذ في الاعتبار

يعلن أنه لن يدعم أي تعديل مقترح من شأنه أن يمنع المحكمة من تحقيق هدفها المتمثل في إنهاء الإفلات من العقاب فيما يخص ارتكاب الجرائم البشعة وضمان مساءلة كل فرد، من دون استثناء، على ارتكاب مثل هذه الجرائم. وعدم القيام بذلك سيقوض، بشكل لا يمكن إصلاحه، المحكمة ويترك الضحايا الذين ينبغي أن يكونوا شاغلنا الرئيسي دون دفاع بالمرّة.

ويتجلى تأثير المحكمة بأوضح صورة في مساعدتها للضحايا على وجه التحديد. وتمثل استفادة ٨٠٤٠ ضحية ممثلين في ست قضايا و ١١٠٠٠٠ من الضحايا وأفراد أسرهم ومجتمعاتهم المحلية من برامج الدعم النفسي والمادي دليلاً على الدور البعيد الأثر الذي تؤديه المحكمة الجنائية الدولية.

تشرف كوستاريكا بأن تكون من بين البلدان الممثلة لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي خلال الدورة المقبلة لجمعية الدول الأطراف، المقرر عقدها في شهر كانون الأول/ديسمبر. وأود أن أؤكد للمحكمة أنه يمكنها التعويل على دعمنا الصادق في هذا النضال المشترك من أجل إيجاد عالم تسوده المساءلة والعدالة والسلام.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.